**Master Murabaha Facility Agreement**

**اتفاقية تسهيلات المرابحة الأساسية**

|  |  |
| --- | --- |
| This Master Murabaha Facility Agreement is made at ………………on this …………..day of ……… 20…  **BETWEEN:** | حررت وأبرمت اتفاقية تسهيلات المرابحة الأساسية هذه بتاريخ اليوم الموافق …… مـن شهـر …………….. لعـام…...20 ،  فيمـا بيـن كـل مـن: |
| (1) **Al Hilal Bank** (the “**Bank**”) of P.O. Box 63111, Abu Dhabi, United Arab Emirates ; and | **(1)** **مصرف الهلال ("المصرف")** ، وعنوانه ص.ب. 63111 ، أبوظبــي ، الإمـارات العربيـة المتحدة ، و |
| (2)      of      , (the **“Customer”**). | **(2)** ، وعنوانه **("العميل")** |
| (each a “Party” and both the “Parties) | (ويشار إلى كل من الطرفين فيما يلي بـ "الطرف" وإليهمـا معاً بـ "الطرفـان" أو "الطرفيـن") . |
| **RECITALS**: | **مقدمــة:** |
| 1. The Customer wishes to avail itself of a [revolving] Murabaha arrangement to be made available to it by the Bank subject to the terms herein contained, under which the Bank will, at the request of the Customer, purchase the Goods from the Supplier on immediate delivery and spot payment basis and will sell such Goods to the Customer on immediate delivery and deferred payment terms for specific periods in compliance with the rules and principles of Murabaha as interpreted by the Fatwa and Shariah Supervisory Board of the Bank and contained in this Agreement. | (أ) يرغب العميل في الحصول على مرابحة [متجددة] يوفرها له المصرف مع مراعاة الشروط التي تنص عليها هذه الاتفاقية ويلتزم المصرف بموجبها وبناءاً على طلب العميل بأن يقوم بشراء السلع من المورّد على أساس التسليم الفوري والدفع الفوري وببيع تلك السلع إلى العميل على أساس التسليم الفوري والدفع المؤجل بالنسبة لسلع معيّنة وذلك وفقاً لقواعد ومبادئ المرابحة حسبما هي محددة من قبل هيئة الفتوى والرقابة الشرعية طرف المصرف وحسبما هي واردة في هذه الاتفاقيــة؛ |
| 1. The Customer and the Bank have agreed to enter into this Agreement to regulate the provision of the Murabaha facility upon the terms and conditions herein contained. | (ب) اتفق كل من العميل والمصرف على إبرام هذه الاتفاقية لغرض تنظيم أحكام تسهيلات المرابحة وفقاً للأحكام والشروط التي تنص عليها هذه الاتفاقية؛ |
| In consideration of the mutual covenants herein contained, it is agreed by the Parties as follows: | لذلك ، ونظراً للتعهدات المتبادلة والمنصوص عليها في هذه الاتفاقية تمّ الاتفاق بين الطرفين على ما يلي: |
| 1. **Purpose and Definitions** | 1. **الغرض وتعريف المصطلحات** |
| * 1. In this Agreement (including the recitals) and the Schedules, unless the context otherwise requires and except as otherwise defined herein, the following words shall have the following meanings: | 1-1 يكون لكل من الكلمات والعبارات التالية والواردة في هذه الاتفاقية (بما فيها المقدمة أعلاه) والجداول ، المعنى المبين مقابل كل منها أدناه ، ما لم يتطلب سياق النص خلاف ذلك : |
| **“Acceptance Notice”** means a notice to be sent by the Customer to the Bank accepting an offer to conclude a Murabaha Contract in the form as set out in Schedule 2 or in such other form as the Bank and the Customer may agree | **"إشعار قبول"** يعني إشعاراً يتوجب على العميل أن يوجهه إلى المصرف يعرب فيه عن قبوله لعرض إبرام عقد مرابحة وفقاً للصيغة الواردة في الجدول (2) أو بأي صيغة أخرى قد يتفق عليها المصرف والعميل فيما بينهما؛ |
| **“AED”**and **“Dirham”**means the lawful currency of the UAE; | **"درهم"** يعني العملة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة؛ |
| **“Agreed Currency”** means the currency in which the Murabaha Facility shall be made available, as set out in the Facility Letter; | **"العملة المتفق عليها"** تعني العملة التي يتمّ توفير تسهيلات المرابحة فيها حسبما هو وارد في خطاب التسهيلات؛ |
| “**Available Aggregate Limit”** means, at any time and save as otherwise provided herein, the amount and currency as set out in the Facility Letter less the aggregate amount of Murabaha Facility which has been utilized but has not then been paid in full; | **"إجمالي الحدّ المتوفر"** يعني في أي وقت وباستثناء أي نص مخالف في هذه الاتفاقية المبلغ والعملة الموضحين في خطاب عرض التسهيلات ناقصاً إجمالي مبلغ تسهيلات المرابحة الذي تمّ استعماله ولكن لم يتمّ دفعه بالكامل؛ |
| **“Business Day”** means a day on which the Bank is open for business in the UAE and to the extent it refers to any payment, Business Day means a day on which banks are open for business in the UAE and, in relation to payments in an Agreed Currency other than Dirham, Business Day means a day on which the principal financial centre for foreign exchange dealings is open to deal in such other Agreed Currency | **"يوم عمل"** يعني اليوم الذي يفتح فيه المصرف لممارسة الأعمال في دولة الإمارات العربية المتحدة وإلى الحدّ الذي يشار فيه إلى أي دفعة، تعني عبارة "يوم عمل" اليوم الذي تفتح فيه البنوك لممارسة الأعمال في دولة الإمارات العربية المتحدة ، أما بالنسبة إلى الدفعات بعملة متفق عليها غير الدرهم، يعني اليوم الذي يفتح فيه المركز المالي الرئيسي لتعاملات الصرف الأجنبي (في العملة المتفق عليها غير الدرهم). |
| **“Conditions Precedent** “means any of the conditions precedent set out in Clause 10 of this Agreement; | **"الشروط المسبقة"** تعني أي من الشروط المسبقة المبينة في المادة (10) من هذه الاتفاقية |
| **“Cost Price** “means the amount paid by the Bank to the Supplier or its nominee for the acquisition of the Goods pursuant to the Purchase Transaction for the acquisition of Goods, provided always that the maximum aggregate amount of all Cost Prices outstanding at any time in terms of this Agreement shall not exceed the Available Aggregate Limit | **"سعر الكلفة"** يعني المبلغ الذي يدفعه المصرف للمورّد أو من يسمّيه هذا الأخير لإحراز السلع وفقاً لمعاملة الشراء الخاصة بإحراز السلع ، شريطة ً ألاّ يتجاوز بأقصى حدّ إجمالي مبلغ كافة أسعار الكلفة المستحق والباقي دون سداد إجمالي الحدّ المتوفـر وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية ؛ |
| **“Delivery Date”** means the date on which ownership of the Goods has passed to the Bank by means of constructive or actual delivery of the Goods by the Supplier to the Bank subsequent to the conclusion of a Purchase Transaction; | **"تاريخ التسليم"** يعني التاريخ الذي يتم فيه التسليم الحكمي أو الفعلي للسلع من قبل المورّد إلى المصرف بعد إبرام معاملة الشراء؛ |
| **“Encumbrance”** means any mortgage, charge, pledge, lien, hypothecation or other security interest securing any obligation of any person or any other type of preferential arrangement (including, without limitation, title transfer and retention arrangements) having a similar effect | **"عبء"** يعني أي رهن أو امتياز أو عبء أو حق ضمان آخر يضمن التزام أي شخص أو أي نوع آخر من الحقوق التي لها أثر مشابه (بما في ذلك دونما حصر تحويل حق الملكية وإجراءات الحجز) ؛ |
| **“Event of Default”** means any of the events or circumstances described in Clause 11.1; | **"حالة إخلال"** تعني أي من الحالات أو الظروف الموصوفة في البند 11-1 أدناه؛ |
| **“Facility Letter”**  means the facility Offer letter between the Bank and the Customer in relation to the provision of the Murabaha Facility; | **"خطاب التسهيلات"** يعني خطاب عرض التسهيلات فيما بين المصرف والعميل والمتعلق بتوفير تسهيلات المرابحة؛ |
| **“Finance Agreement** “means this Agreement, the Murabaha Contracts and any such other documents designated as such by the Bank and the customer. | **"اتفاقية التمويل"** تعني هذه الاتفاقية ، عقود المرابحة وأي مستندات أخرى قد يحدد المصرف أو العميل أنها تحمــل هذه الصفــة؛ |
| “**Financial Statements** “means at any time the financial statements (audited or unaudited, as specified by the Bank) of the Customer for its most recent financial year; | **"البيانات المالية"** تعني في أي وقت البيانات الماليةالخاصة بالعميل (المدققة أو غيــر المدققة حسبما قد يحددها المصرف) عن السنــة الماليــة الأخيـرة؛ |
| **“ Goods”** means the Islamically accepted goods that constitute the subject matter of the Murabaha Contract; | **"السلع"** تعني السلــع المقبولة شرعاً والتي تشكل موضوع عقــد المرابحــة؛ |
| “**Installment**” means each installment of the Murabaha Sale Price payable on each Payment Date; | **"قســط"** يعني كل قسط من ثمن بيع المرابحة الذي يستحق دفعه بتاريــخ كــل دفعــة |
| **“Material Adverse Change”** means any change which would have a material and adverse effect on the business, condition (financial or otherwise) or operations of the Customer which would adversely affect the ability of the Customer to comply with its payment or material performance obligations under any of the Finance Agreements; | "تغيير مادي سلبي"يعني أي تغيير قد يكون له تأثير مادي وسلبي على أعمال العميل أو على حالته (المالية أو سوى ذلك) أو علــى عملياته وقد تؤثر بطريقة سلبية على قدرة العميل على التقيد بالدفع أو بالتزامات الأداء المادية الناشئة عن أي من اتفاقيــات التمويــل |
| **“Murabaha Contract”** means the contract made pursuant to Clause 3.1 of this Agreement by exchanging an Offer Notice and an Acceptance Notice between the Customer and the Bank; | **"عقــد مرابحة"** يعني العقد الذي يتمّ إبرامه وفقاً للبند 3-1 أدناه من هذه الاتفاقية عن طريقة تبادل إشعار عرض وإشعار قبول فيمــا بين العميــل والمصرف؛ |
| **“Murabaha Facility**” means the total Murabaha finance facility in the amount as set out in the Facility Letter; | **"تسهيـلات المرابحة"** تعني مجموع تسهيلات تمويل المرابحة بالمبلــغ المنصــوص عليه في خطاب التسهيلات؛ |
| **“Murabaha Sale”** means the sale of Goods by the Bank to the Customer in accordance with the terms of this Agreement; | **"بيع المرابحــة"** يعني بيع السلع من المصرف إلى العميل وفقاً لأحكـام هــذه الاتفاقيــة؛ |
| **“Murabaha Sale Price”** means the aggregate of the Cost Price and the Profit, payable by the Customer to the Bank for the Goods pursuant to the Murabaha Sale; | **"ثمــن بيع المرابحة"** يعني إجمالــي سعر الكلفة والربح الذي يستحــق على العميل أداؤه إلــى المصرف عن السلع وفقــاً لبيع المرابحــة؛ |
| **“Murabaha Transaction”** means the Purchase Transaction and the Murabaha Sale entered into pursuant to the terms of this Agreement by the Supplier, the Bank and the Customer; | **"معاملة المرابحة"** تعني معاملة الشراء وبيع المرابحة المبرمين وفقــاً لأحكــام هــذه الاتفاقية فيما بين المورّد والمصرف والعميــل؛ |
| **“Offer Notice”** means the offer made by the Bank to the Customer to enter into a Murabaha Sale substantially in the form set out in Schedule 2 or in such other form as the Bank and the Customer may agree; | **"إشعار العرض"** يعني العرض الذي يقدمه المصرف إلى العميل لإبرام بيع المرابحة بالصيغة الواردة في الجدول (2) المرفق طيه أو بأي صيغة أخرى قد يتفق عليها المصرف والعميـل فيمـا بينهمــا؛ |
| “**Potential Event of Default**” means any event which may constitute (with the passage of time, the giving of notice, the making of any determination hereunder or any combination thereof) an Event of Default; | **"حالـة إخلال محتملة"** تعني أي حالة قد تشكل (مع مرور الزمن أو بعد توجيه إخطار أو بعد اتخاذ أي قرار بموجب هذه الاتفاقية أو بموجــب أي مما سبق مجتمعاً ) حالة إخلال؛ |
| **“Profit”** means such amount as determined in Offer Notice; | **"الربح"** يعني المبلغ الذي يتمّ تحديده حسبما هو موضح في كل إشعار عرض؛ |
| **“Purchase Order”** means a notice sent out by the Customer to the Bank indicating a wish and promise to purchase the Goods substantially in the form set out in Schedule 1 or in such other form as the Bank and the Customer may agree; | **"أمر الشراء"** يعني إشعاراً يوجهه العميل إلى المصرف يعرب فيه عن رغبته ووعده بشراء السلع وفقاً للصيغة الواردة في الجدول (1) أو وفقاً لأي صيغة أخرى قد يتفق عليها المصرف والعميــل فيما بينهمــا؛ |
| **“Payment Date”** means the date(s) as shown in the Offer Notice in respect of a Murabaha Sale; | **"تاريخ الدفع"** يعني التاريخ(التواريخ) المبين (المبينة) في إشعار العــرض فيما يتعلــق ببيــع المرابحــة؛ |
| **“Purchase Date”** means the date as set out in the Offer Notice on which the Bank enters into a Purchase Transaction; | **"تاريخ الشراء**" يعني التاريخ المبين في إشعار العرض والذي يقــوم فيه المصرف بإبرام معاملـة شراء؛ |
| **“Purchase Transaction”** means the purchase of Goods by the Bank from the Supplier; | **"معاملــة شــراء"** تعنــي شــراء السلع بواسطة المصرف مــن المــورّد؛ |
| **“Security”** The Securities specified in the Schedule 4 (if any), executed in favour of the Bank or delivered to the Bank for the purpose of securing all or any of the Customer’s obligations under the Finance Agreements. | **"الضمان"** يعني الضمانات المحددة في الجدول (4) (إن وجدت) والتي يتمّ إصدارها لصالح المصرف وتسليمها لهذا الأخير لغرض ضمان كافة أو أي من التزامات العميل الناشئة عن اتفاقية التمويل؛ |
| **“Security Documents”** means the documents creating Security and any other documents in favor of the Bank as security for the obligation of the Customer hereunder each in the form and substance satisfactory to the Bank; | **"مستندات الضمان"** تعني المستندات التي تنشئ الضمان وأي مستندات أخرى كضمان لالتزام العميل الناشئ عن هذه الاتفاقية على أن يكون كل منها وفقاً للصيغة والمحتـوى المقبولين للمصرف؛ |
| **“Supplier”** means the supplier from whom the Bank acquires the Goods | **"المــورّد"** يعنــي المــورّد الـــذي يشتري المصرف منه السلـــع؛ |
| **“Taxes”** include all present and future taxes (including central excise duty and sales tax and excluding income tax arising on the income of the Bank), levies, imposts, duties, stamp duties, penalties, fees or charges of whatever nature together with delayed payment charges thereon and penalties in respect thereof and “Taxation” shall be construed accordingly; | **"الضرائب"** تشمل كافة الضرائب الحالية والمستقبلية (بما فيها الرسوم والجمارك والضرائب على المبيعات باستثناء ضرائب الدخل المفروضة على إيرادات المصرف) والجبايات ورسوم الطوابع والغرامات والأتعاب و النفقات من أي طبيعة كانت بالإضافة إل رسوم الدفع المتأخر المتفق عليها والغرامات المتعلقة بها، ويتمّ تفسير عبــارة "فرض الضرائـب" تبعاً لذلك ، |
| **“Termination Date”** means such date as set out in Clause no.26 hereunder; and | **"تاريخ الانتهاء"** يعني التاريخ الموضــح في المادة (26) من هــذه الاتفاقيــة؛ و |
| **“UAE” means** the United Arab Emirates. | **"إ.ع.م."** تعنـي دولـة الإمـارات العربيـة المتحـدة . |
| * 1. Except where the context otherwise requires words denoting the singular shall include the plural and vice versa, words denoting a gender shall include every gender and reference to persons shall include bodies corporate and individuals. | 1-2 الكلمات التي تدل على صيغة المفرد تشمل الجمع والعكس صحيح والكلمات التي تدل على أحد الجنسين تشمل كلا الجنسين والإشارة إلى أشخاص تشمل الهيئات الاعتبارية وغير الاعتبارية ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك. |
| * 1. References to Clauses and Schedules are references to Clauses and Schedules of this Agreement. | 1-3 الإشارة إلى المواد والملاحق هي إشارات إلى مواد وملاحق هذه الاتفاقية. |
| * 1. The Schedules form part of this Agreement and shall have the same force and effect as if expressly set out in the body of this Agreement and any reference to this Agreement shall include the Schedules. | 1-4 تشكل الجداول جزءاً من هذه الاتفاقية ويكون لها نفس القوة والأثر كما لو كانت في صلب هذه الاتفاقية وأي إشارة إلى هذه الاتفاقية سوف تشمل الجداول. |
| * 1. Clause headings are inserted for convenience only and shall not affect the construction of this Agreement. | 1-5 عناوين المواد هي للدلالة فقط ولا تؤثر على تفسير هذه الاتفاقية. |
| * 1. Any reference in this Agreement to any statute or statutory provision shall, unless the context otherwise requires, be construed as a reference to such statute or statutory provision as same may have been or may from time to time be amended, modified, extended, consolidated, re-enacted or replaced. | 1-6 تفسر أي إشارة في هذا العقد إلى أي قانون أو نص قانوني كإشارة إلى ذلك القانون أو النص القانوني وتعديلاته أو تغييراته أو توسيعه أو دمجه أو إعادة سنه أو استبداله من وقت لآخر ما لم يقتض سياق النص غير ذلك. |
| * 1. References in this Agreement to any other agreements and documents shall be construed as a reference to such agreements or documents as amended, supplemented or restated, notated or replaced from time to time. | 1-7 تفسر الإشارات في هذا العقد إلى أي عقود أو مستندات أخرى على أنها إشارة إلى تلك العقود أو المستندات أو تعديلاتها أو الإضافات عليها أو إعادة صياغتها أو تحديثها أو استبدالها من وقت لآخر. |
| **2. Murabaha Sale Transactions** | **2- معامــلات بيع المرابحــة** |
| * 1. The Bank and the Customer agree that they shall enter into a series of Murabaha Sale transactions/ from time to time on the dates and in the amounts to be agreed between the Parties subject to the terms of this Agreement. | 2-1 وافق المصرف والعميل على انهما سيقومان بابرام سلسلة من معاملات بيع المرابحة/ من وقت لآخر بالتواريخ وبالمبالــغ التي قد يتمّ الاتفاق عليها فيما بينهما وفقاً لأحكـام وشـروط هذه الاتفاقيـة. |
| * 1. Save as the Bank may otherwise agree, the Customer may not request the Bank to enter into a Murabaha Transaction hereunder unless the Bank has confirmed to the Customer that it has received all of the documents listed in Schedule 3 and that each is, in form and substance, satisfactory to the Bank. The Conditions Precedent are for the benefit of the Bank and the Bank may waive or defer the delivery of any such documents by the Customer and the Customer shall not be entitled to claim that it is not bound by the terms of this Agreement because of such waiver or deferment. | 2-2 باستثناء ما قد يوافق عليه المصرف بخلاف ذلك ، لا يجوز للعميل أن يطلب من المصرف إبرام معاملة مرابحة بموجب هذه الاتفاقية ما لم يكن المصرف قد أكّد للعميل أنه استلم منه كافة المستندات الموضحة في الجدول (3) وما لم يكن كل من تلك المستندات محرراً وفقاً للصيغة والمحتوى المقبولين من قبل المصرف . تكون الشروط المسبقة لمصلحة المصرف ويجوز للمصرف أن يتنازل أو أن يؤجل تسليم العميل لأي من تلك المستندات ولكن لا يحق للعميل أن يطالب بعدم التقيد بأحكام هذه الاتفاقية بسبب أي تنــازل أو تأجيــل من هذا النوع. |
| * 1. The basis of the calculation of the Profit applicable to each Murabaha Transaction shall be on the basis agreed between the Parties prior to each Murabaha Transaction and shall be stipulated in Offer Notice in respect of each Purchase Transaction. | 2-3 يكــون أساس احتساب الربح لكل معاملة مرابحــة وفقاً للأساس المتفق عليه بين الطرفين قبل كل معاملة مرابحة ويتمّ توضيحه في إشعار العرض المتعلق بكل معاملــة شــراء. |
| * 1. The Bank may, without prejudice to any and all of its rights, powers, privileges or remedies contained herein at its absolute discretion and upon such terms and subject to such conditions as the Bank deems fit, proceed with the Murabaha Transactions, notwithstanding that any one or more of the Conditions Precedent have not been satisfied. | 2-4 يجوز للمصرف وبناءً على سلطته التقديرية المطلقة أن يباشر بمعاملات المرابحة دون الإخلال بكل أو بعض حقوقه وصلاحياته وامتيازاته أو تدابيره التصحيحية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وأحكامها مع مراعاة الشروط التي قد يعتبرها المصرف ملائمــة ، وعلى الرغم من عدم الإيفاء بشرط أو عدة شــروط مــن الشروط المسبقــة . |
| **3. Murabaha Sale and Purchase Transaction of Goods** | **3- بيـع المرابحـة ومعاملـة شـراء السلـع** |
| * 1. A Murabaha Transaction shall be entered into in the following manner and shall be subject to the following terms and conditions: | 3-1 يتمّ إبرام معاملة المرابحة بالطريقة التالية ومع مراعاة الأحكام والشـروط التاليــة: |
| 1. The Customer shall deliver to the Bank a Purchase Order containing the required details as well as binding promise to purchase the Goods at the Murabaha Sale Price on the Delivery Date. If the Bank does not send the Offer Notice to the Customer in reply to his Purchase Order within seven (7) Business Days after the date of the Purchase Order, the Bank shall be deemed to have rejected the Purchase Order. The Bank shall not be obliged to provide reasons for such refusal, nor shall the Bank be in any way liable to the Customer for refusing to accept the relevant Purchase Order; | 1. قيام العميل بتسليم المصرف أمر شراء يتضمن البيانات اللازمة و وعد بشراء السلع بثمن بيع المرابحة بتاريخ التسليم. في حال عدم توجيه المصرف إشعار العرض إلى العميل ضمن مهلة سبعة (7) أيام عمــل تلي تاريخ أمر الشراء ، يعتبر المصرف أنه رفض أمر الشراء، ولن يكون المصرف ملزماً بإبداء أسباب ذلك الرفض كمــا أنه لن يكون مسؤولاً تجاه العميل عن رفضـه أمـر الشـراء المعنـي؛ |
| 1. if the Purchase Order is accepted by the Bank , the Bank shall proceed with the Purchase Transaction and acquire the Goods in the terms of the Purchase Order; | (ب) في حال قبول المصرف بأمر الشراء سوف يباشر بمعاملة الشـــراء ويقــوم بإحراز السلع وفقاً للأحكام الواردة فــي أمـر الشــراء؛ |
| 1. the Bank shall subsequently serve a duly executed Offer Notice, as set out in Schedule 2 of the Agreement, to the Customer in order to sell the Goods to the Customer; | (ج) يوجّه المصرف بعد ذلك إشعار عرض إلى العميل موقعا حسب الأصول ووفقاً لما هو وارد في الجدول (2) من هذه الاتفاقيـة لغـرض بيـع السلـع إلـى العميـل؛ |
| 1. upon receipt of such Offer Notice, the Customer shall issue the Acceptance Notice to the Bank confirming the purchase of the Goods from the Bank upon the terms set out in the Offer Notice; | (د) يصدر العميل فور استلامــه لإشعار العرض المذكور إشعــار قبــول إلى المصرف يؤكد لهذا الأخير بموجبه شــراء السلع منه وفقاً للأحكام والشروط الموضحـة في إشعـار العـرض؛ |
| 1. all risks in the Goods shall pass to the Customer immediately at the time when the Murabaha Sale is entered into and the Goods having been delivered; and | (هـ) تنتقــل كافة مخاطر السلع إلى العميل فوراً بالتاريخ الذي يتمّ فيـه إبـرام بيع المرابحــة وتسلم السلع؛ و |
| 1. It is expressly agreed between the Customer and the Bank that the Goods shall be accepted by the Customer on an “as is where is basis”. Upon the Murabaha Sale, all rights of the Bank against the Supplier relating to warranties in respect of the Goods shall stand assigned to the Customer. As a consequence, the Customer shall be entitled to seek remedies against the Supplier as appropriate. The Customer agrees that the Bank shall not be under any liability for any warranty (including to those relating to latent defects) relating to the Goods. | (و) إن من المتفق عليه صراحةً فيما بين العميل والمصرف بأنّ السلع سوف تكون مقبولة للعميل على "أساس حالتها الحاضرة ومكان تواجدها الحاضر" . وعند إبرام بيع المرابحة يتمّ التنازل لصالح العميل عن كافة حقوق المصرف تجاه المورّد المتعلقـة بالضمانـات الخاصـة بالسلـع. وبناء عليه، فإنه يحق للعميل مطالبة المورد بأي حقوق متعلقة بتلك الضمانات،ويقر العميل بأن المصرف لن يكون تحت طائلة أي مسؤولية فيما يتعلق بتلك الضمانات (بما في ذلك المتعلق منها بالعيوب الخفية) |
| * 1. The Goods shall be purchased by the Bank subject to the fulfillment or waiver (as the case may be) of the Conditions Precedent to the satisfaction of the Bank. | 3-2 يتمّ شراء السلع بواسطة المصرف مع مراعاة الإيفاء بالشروط المسبقة أو التنازل عن تلك الشروط (حسبما قد يكون الحال) علـى نحـو يرضي المصرف. |
| 1. **Payment and Prepayment of the Murabaha Sale Price** | **4- السـداد والسداد المسبق لثمـن بيـع المرابحـة** |
| * 1. The Customer shall, on each Payment Date, pay the Murabaha Sale Prices in the manner and amount stipulated in the Offer Notice. | 4-1 يلتــزم العميل بأن يقــوم بتاريــخ كل دفعة بسداد ثمن بيع المرابحـة بالطريقـة وبالمبلـغ الموضح في إشعار العــرض. |
| * 1. If the Customer wishes to prepay any part of the Murabaha Sale Price, the Customer shall advise the Bank in writing at least seven (7) days in advance before making any such payment. Upon receipt of such notice, the Bank will notify the Customer of the total sum due to the Bank under the Murabaha Contract. (Not applicable when prepayment is to pay for part of the Murabaha Sale Price) | 4-2 في حال رغب العميل أن يسدد مسبقاً أي جزء من ثمن بيع المرابحة عليه أن يخطر المصرف خطياً بذلك قبل سبعة (7) أيام على الأقل من إجراء الدفعة. ويتوجب على المصرف أن يقوم فور استلامه الإخطار المذكور بإخطار العميل بمجموع المبلغ المستحق للمصرف بموجب عقد المرابحة (لا ينطبق عندما يكون السداد المسبق يتعلــق بجـزء من ثمـن بيع المرابحـة) . |
| * 1. In the case of a prepayment, the Bank may (at its absolute discretion) grant a rebate on the Murabaha Sale Price in accordance with the Bank’s financing policies in force at the relevant time. | 4-3 في حال السداد المسبق يحق للمصرف (بناءً على سلطته التقديرية المطلقة) منح تخفيض في ثمن بيع المرابحة وفقاً لسياسات التمويــل المعتمـدة لدى المصرف في الوقت المعني. |
| 1. **Security** | **5- الضمــان** |
| * 1. As security for the performance of the Customer’s obligations hereunder, the Customer shall provide the Bank with the Securities as stipulated in the Schedule 4 , in such form and substance as shall be prescribed by the Bank and: | 5-1 يلتــزم العميل بأن يقدم ضماناً لأدائه لالتزاماته الناشئــة عن هذه الاتفاقية الضمانات المحددة في الجدول (4) وفقاً للصيغة والمحتوى اللذين قد يقررهمــا المصرف ، و |
| 1. execute such further deeds and documents as may from time to time be requested by the Bank for the purpose of more fully securing and or perfecting the security created or to be created in favor of the Bank; and | (أ) وبتحرير وتوقيع الوثائق والمستندات الإضافية التي قد يطلبها المصرف من وقت لآخر لغرض تحقيق ضمان أكمل أو لغرض إتمام الضمان الذي تمّ إنشاؤه أو المزمع إنشاؤه لصالــح المصرف؛ و |
| 1. Create such other securities to secure the Customer’s obligations under this Agreement as the Bank may require the Customer to furnish from time to time. | (ب) بإنشاء الضمانات الأخرى التي تكفل التزامات العميل بموجــب هــذه الاتفاقية حسبما قد يطلبه المصرف من العميل مـن وقت لآخــر. |
| 1. **Payment and Accounts** | **6- الدفـع والحسابــات** |
| * 1. On each date on which this Agreement requires an amount to be paid by the Customer, the Customer shall make the same available to the Bank in immediately available, freely transferable, cleared funds. | 6-1 كل تاريــخ توجب فيه هذه الاتفاقية على العميل بأن يسدد مبلغــاً ما يتوجب العميل أن يسدده إلى المصرف بأمــوال صافيــة متوفــرة فوراً وقابلة للتحويل بدون أي قيـد أو شـرط. |
| * 1. All payments required to be made by the Customer under the Finance Agreement shall be calculated without reference to any set-off or counterclaim and shall be made free and clear of and without any deduction for or on account of any set-off or counterclaim or any withholding on account of tax or otherwise. If the Customer is compelled by law, present or future, to make any deduction or withholding, it will pay additional amounts to ensure receipt by the Bank of the full amount which the Bank would have received but for such deduction. | 6-2 يتمّ احتساب كافة الدفعــات المطلوب من العميل أداؤها بموجب اتفاقية التمويل دون إجراء أي مقاصة أو مطالبة مقابلــة ويجب أداؤها خاليــة وصافية من أي حسم من أجل أو لحساب أي مقاصة أو مطالبة مقابلة أو أي حجز على حساب ضريبة أو سوى ذلك . في حال كان العميل ملزماً بحكم القانون في الحاضر أو في المستقبل بإجــراء أي اقتطاع أو حجز عليـه أن يدفــع مبالغ إضافية للتأكد من استلام المصرف لكامل المبلـغ الــذي كان للمصرف أن يستلمه لو لم يتمّ ذلــك الحجز. |
| * 1. The Customer shall be absolutely and irrevocably obliged to pay all sums expressed or agreed to be payable by it under a Murabaha Sale, notwithstanding any defect in any of the Goods, after the delivery of the Goods is made to it. | 6-3 يكون العميل ملزماً على نحو مطلق وغير قابل للنقض بأداء كافــة المبالغ المصرّح عنها أو المتفق على أنها متوجبة الدفع في ذمتــه بموجب هذه الاتفاقية أو بموجب معاملة بيع المرابحة على الرغم من أي عيب في أي من السلع بعد أن يتم تسليم السلع له . |
| * 1. When any payment would otherwise be due on a day which is not a Business Day, the next succeeding Business Day shall be substituted for such day save where the next succeeding Business Day falls in the next calendar month in which event the payment shall be due and made on the day immediately preceding the Business Day. | 6-4 عندما تكون أي دفعة مستحقة الدفع في يوم لا يصادف يوم عمل يتــمّ استبداله بيوم العمل التالي باستثناء الحالة التي يصادف فيهــا يوم العمل التالي في الشهر الميلادي التالي إذ في مثـــل هذه الحالة يستحق أداء الدفعة في يوم العمل السابـق مباشــرةً . |
| * 1. If at any time, the Customer is required to make any deductions or withholding in respect of taxes from any payment due to the Bank under this Agreement, the Customer will pay an additional amount in respect of such payment to such extent as is necessary to ensure that after making of such deduction or withholding, the Bank receives on due date, a net sum equal to the sum which it would have received if such deduction or withholding had not been required to be made and the Customer shall indemnify the Bank against any actual losses or costs incurred by the Bank by reason of any failure of the Customer to make any such deduction or withholding. The Customer shall promptly deliver to the Bank any receipts, certificates or other proof evidencing the amounts (if any) paid or payable in respect of any deduction or withholding as aforesaid. | 6-5 في حال كان مطلوباً من العميل في أي وقت أن ينفذ أي اقتطاع أوحجز متعلق بضرائب على أي دفعة مستحقة للمصرف بموجب هذه الاتفاقية ، يلتزم العميل بأن يدفع مبلغاً إضافياً فيما يتعلق بتلك الدفعة إلى الحدّ الذي يكون ضرورياً للتأكد من أنه بعد تطبيق ذلك الاقتطاع أو الحجز سوف يستلم المصرف بتاريخ الاستحقاق مبلغاً صافياً يعادل المبلغ الذي كان ليستلمه فيما لو لم يطبق ذلك الاقتطاع أو الحجز ، وعلى العميل أن يعوّض المصرف عن أي خسائر أو تكاليف فعلية يكون المصرف قد تكبدها بسبب أي تخلّف من العميل في تطبيق أي اقتطاع أوحجز من هذا النوع . ويتوجب على العميل بأن يسلّم المصرف فوراً أي إيصالات أو شهادات أو أية إثباتات آخرى للمبالغ (إن وجدت) التي دفعها أو القابلة للدفع فيما يتعلق بأي اقتطاع أوحجز مما ذكـر أعـلاه. |
| * 1. The Bank does not wish to enter into any Purchase Transaction or Murabaha Sale in respect of which Taxes are payable and the Customer undertakes to ensure that no Murabaha Transaction to be entered into, shall render the Bank liable or in any way responsible for any Taxes (other than a Tax on overall net income of the Bank). The Customer, shall, on demand, indemnify and keep indemnified the Bank against all such Taxes (other than a Tax on overall net income of the Bank) incurred in relation to or in connection with this Agreement, Murabaha Transaction. | 6-6 لا يرغب المصرف في إبرام أي معاملة شراء أو بيع مرابحة يتوجب بشأنها دفع أي ضرائب ويتعهد العميل بأن يتأكد بأنه لن يتمّ إبرام أي معاملة مرابحة بطريقة تجعل المصرف ملزماً أو مسؤولاً بــأي طريقة لدفع أي ضرائب (غير الضريبة على إجمالي الإيرادات الصافية للمصرف) . وينبغي على العميل أن يقوم بناءً على الطلب بتعويض المصرف وحفظه في مأمن ضدّ كافة الضرائــب (غير الضريبة على إجمالي الإيرادات الصافية للمصرف) التي يتمّ تكبدها فيما يتعلق أو يرتبط بهذه الاتفاقيــة أو بأي معاملـة مرابحـة. |
| * 1. The Bank shall maintain an account evidencing the amounts from time to time expended by, owing to and paid to it under this Agreement. A statement of such account certified by an authorized officer of the Bank shall, in the absence of manifest error, be conclusive evidence of the amounts from time to time owing to and paid to the Bank under this Agreement. | 6-7 يحتفــظ المصرف بحساب يثبت فيه المبالغ التي تصرف من وقت لآخــر لتطبيق هذه الاتفاقية. ويشكــل كشف ذلك الحساب ، في غياب أي خطأ فادح، المصدق عليه بواسطة مسؤول مخوّل لدى المصرف إثباتاً قاطعاً للمبالغ المستحقة والمدفوعة للمصرف من وقت لآخر بموجب هذه الاتفاقيــة. |
| * 1. In the event of a default in the payment of the Murabaha Sale Price or any part thereof, the Customer hereby undertakes, if the Bank demands so, to pay to the Bank an amount calculated at a rate of       for each day of delay beyond the relevant Payment Date by which the Murabaha Sale Price or any part thereof remains unpaid. The late payment charges shall be applied *firstly*, to compensate the Bank for its actual direct costs and expenses incurred as a result of any late payment and *secondly,* the remaining amount of any late payment charges received by the Bank shall be paid to charity on behalf of the Customer in accordance with the guidelines of the Fatwa & Shariah Supervisory Board of the Bank | 6-8 في حال التخلّف عن دفع ثمن بيع المرابحة أو أي جزء منه ، يتعهد العميل بأن يدفع للمصرف، إذا طلب المصرف ذلك، مبلغاً يتمّ احتسابه بمعدل      عن كل يوم تأخير يتجاوز تاريخ الدفعة ذات الصلة الذي بقي فيه ثمن بيع المرابحة أو أي جزء منه غير مسدد. يتمّ تطبيق رسم الدفع المتأخر أولاً لتعويض المصرف عن التكاليف والمصروفات التي يتكبدها فعلياً بنتيجة أي دفع متأخر ، وثانياً يقوم المصرف بدفع المبلغ المتبقي من أي رسوم دفع متأخر للأعمال الخيرية بالنيابة عن العميل وفقاً للإرشادات التي تضعها هيئة الفتوى و الرقابة الشرعــية لدى المصرف. |
| * 1. The Customer authorizes the Bank to deduct any credit balance in any currency to which the Customer is entitled on any account of the Customer with the Bank or any of its branches or subsidiaries in satisfaction of any sum due and payable from the Customer under any Finance Agreement; for this purpose the Bank is authorized to purchase by the amounts that exist at any account of the Customer at the Bank any other currencies as necessity under the prevailing exchange price. | 6-9 يخوّل العميل المصرف بخصم أي رصيد دائن بأي عملة لأي حساب عائد للعميل لدى المصرف أو لدى أي من فروعه أو الهيئات التابعة له للإيفاء بأي مبلغ مستحق ومتوجب الدفع من العميل بموجب أي اتفاقية تمويل ، ويكون المصرف مفوّضاً لهذا الغرض بأن يشتري بالمبالغ الموجودة في أي حساب للعميل بأية عملات أخرى حسب الضرورة بسعر الصرف السائد. |
| The Customer shall indemnify the Bank in respect of all actual claims, costs and expenses suffered or incurred by the Bank as a consequence of the Customer's failure to comply with any of the terms and conditions of the Finance Agreement. | 6-10 يعوّض العميل المصرف عن كافة المطالبات والتكاليف والمصروفــات الفعلية التي يتكبدها المصرف نتيجة تخلّف العميل عــن التقيد بأي من الأحكام والشروط التي تنص عليهــا اتفاقيــة التمويــل. |
| The Customer shall, within 21 days of the first written demand, pay all actual legal fees, out-of-pocket expenses and other costs of the Bank in connection with the enforcement by action or otherwise of any of the Finance Agreement, or the recovery of any sum due hereunder or there under to the extent that such enforcement or action was caused by the Customer being in breach of a Finance Agreement | 6-11 يلتزم العميل بأن يقوم ضمن مهلة 21 يوماً من تاريخ أول طلب بدفع كافة الأتعاب القانونية والمصروفات النثرية والتكاليف الأخرى الفعلية التي يتكبدها المصرف لإتخاذ أي تنفيذ أو إجراء أوغير ذلك لأي اتفاقية تمويل أو فيما يتعلق بتحصيل أي مبلغ مستحق بموجب هذه الاتفاقيــة أو بموجب أي اتفاقية تمويل إذا كان هذا الإجراء يعزى سببه إلى انتهاك ارتكبه العميــل لاتفاقيــة التمويـل. |
| 1. **Representation and Warranties** | **7- التعهــدات والضمانــات** |
| * 1. The Customer represents: | 7-1 يتعهـد العميــل بمــا يلـي: |
| 1. that the Customer is a duly incorporated, validly existing corporation under the laws of the place of its incorporation; | (أ) بأنه هيئة اعتبارية مسجلة أصولاً وقائمة بموجب قوانين المكــان الـذي تأسسـت فيـه؛ |
| 1. that the Customer has full power and authority to enter into each Finance Agreement to which is or will be a party and that the execution of each Finance Agreement and the exercise of the Customer’s rights and performance of its obligations there under have been duly authorized by all necessary corporate and other action; | (ب) بأنه يتمتع بكامل السلطة والصلاحية لإبرام كل اتفاقية تمويل يكون طرفاً فيها حالياً أو مستقبلاً وأنّ إبرام وتوقيع كل اتفاقية تمويل وممارسة حقوق العميل وأداء التزاماته الناشئة عن هذه الاتفاقية قد تمّ التخويل به بواسطة كافة الإجراءات الضرورية الصادرة عن الشركة وبواسطة أي إجراءات أخـرى مطلوبـة؛ |
| 1. that all relevant consents, approvals or authorizations of the concerned governmental authority, local or federal ministry or department required in connection with the execution, validity or enforceability of each Finance Agreement have been obtained and are valid and subsisting; | (ج) بأنّه تم الحصول على كافة الموافقات والتفويضات المعنية من السلطات الحكومية المختصة أو الوزارة أو الدائرة المحلية أو الاتحادية والتي تكون مطلوبة فيما يتعلق بتنفيذ أو صحة أو قابلية تنفيذ هذا العقد وبأنها صحيحة ونافذة . |
| 1. that all governmental, municipal and other licenses, permits, consents and registration which are legally or administratively required for the carrying on of its business are obtained and each such license, consent and registration will be kept in full force and effect and that all the terms and conditions thereof will be complied with and the duties, fees and payments due or which become due from time to time will be settled; | (د) أنه تم الحصول على كافة الموافقات والتراخيص والرخص والسجلات الحكومية والبلدية وغيرها المطلوبة بشكل قانوني أو إداري لتنفيذ أعماله وإن كل رخصة وموافقة وسجل منها سيبقى بكامل النفاذ والفعالية وأنه سيتم الالتزام بكافة الشروط والأحكام وسيتم تسديد الرسوم والأجور والدفعات المستحقة أو التي تصبح مستحقة من وقت لآخر. |
| 1. that the Customer has taken all necessary actions to authorize the execution, delivery and performance of each Finance Agreement which constitutes a valid and legally binding obligation of the Customer enforceable in accordance with its terms; | (هـ) بأنّه قد اتخذ كافة الإجراءات الضرورية لتحرير وتوقيع وتسليم وأداء كل اتفاقية تمويل تشكل التزاماً صحيحــاً وملزماً قانوناً للعميل وقابلاً للتنفيذ وفقــاً للأحكـام الــواردة فيــه؛ |
| 1. that under the laws of the jurisdiction of its incorporation in force at the date hereof, it is not necessary that any Finance Agreement be filed, recorded or enrolled with any court or other authority in such jurisdiction or that any stamp, registration or similar tax be paid on or in relation to any Finance Agreement; | (و) بأنه وفقاً للقوانين المعمول بها في المكان الذي تأسس فيه العميل كما بتاريخه ، ليس من الضروري أن يتمّ تقديم أو تدوين أو تسجيل أي اتفاقية تمويل لدى أي محكمة أو سلطة أخرى في ذلك المكان ولا أن يتمّ دفع أي رسوم طوابع أو تسجيل أو ضرائب مماثلة فيما يتعلـق أو فيما يتصل بــأي اتفاقية تمويـل؛ |
| 1. that the claims of the Bank against the Customer under each Finance Agreement will rank at least *pari passu* with the claims of all its other unsecured creditors save for the claims which are preferred solely by any bankruptcy, insolvency, liquidation or other similar laws or regulations of general application in the UAE; | (ز) بأنّ مطالبات المصرف ضدّ العميل بموجب أي اتفاقية تمويل سوف تحتلّ مرتبة على الأقل معادلة لمرتبة كافة المطالبات التي قد يرفعها جميع دائنيه الآخرين غير المضمونين باستثناء الديون الممتازة التي تتعلق حصراً بالإفلاس أو الإعسار أو التصفيــة أو أي قوانين أو أنظمة أخرى ذات تطبيق عام فــي الإمارات العربية المتحـــدة؛ |
| 1. that, save as disclosed to the Bank prior to the date of this Agreement, no Encumbrance exists over all or any of its present or future assets; | (ح) بأنه وباستثنــاء ما تمّ الإفصاح عنه للمصرف قبل تاريخ هذه الاتفاقية لا يوجد أي عبء على كافة أو أي من أصول العميل الحاضـرة أو المستقبليـة؛ |
| 1. that in any proceedings taken in its jurisdiction of incorporation in relation to each Finance Agreement, the Customer will not be entitled to claim for itself or any of its assets immunity from suit, execution, attachment or other legal process; | (ط) بأنه في أي إجراءات قد تتمّ مباشرتها ضمن دائرة اختصاص مكان تسجيل العميل فيما يتعلق بكل اتفاقية تمويل لن يتمتع العميل بحق المطالبة لمصلحته أو لمصلحة أي من أصوله بأي حصانة ضدّ الدعاوى أو التنفيذ أو الحجز أو أي إجراء قانوني آخر؛ |
| 1. that all acts, conditions and things required to be done, fulfilled and performed in order (i) to enable the Customer lawfully to enter into, exercise its rights under and perform and comply with the obligations expressed to be assumed by the Customer under each Finance Agreement and (ii) to ensure that the obligations expressed to be assumed by the Customer under each Finance Agreement are legal, valid and binding, are executed. | (ي) بأنّ كافة الأعمال والشروط والأمور المطلوب أداؤها أو الإيفاء بها أو تنفيذها من أجل (أ) تمكين العميل من القيام قانوناً بإبرام كل اتفاقية تمويل أو ممارسة حقوقه بموجب كل منها والتقيد بالالتزامات الناشئة على عاتقه من كل اتفاقية تمويل ، و (2) التأكد من أنّ الالتزامات التي تعهد العميل بها صراحةً في كل اتفاقية تمويل هي قانونيـة وصحيحـة وملزمة لـه؛ |
| 1. that the carrying out of the other transactions contemplated by each Finance Agreement does not infringe any existing applicable law or regulation in the UAE; | (ك) بأنّ تحرير وتوقيع المعاملات الأخرى التي تنص عليها كل اتفاقيــة تمويــل لا ينتهك أي قوانين أو أنظمة قائمــة وقابلــة للتطبيــق في الإمــارات العربيــة المتحــدة؛ |
| 1. that it has not taken any action and no legal proceedings have been initiated or threatened against it for its winding-up, dissolution, administration, bankruptcy or re-organisation or for the appointment of a receiver, administrator, administrative receiver, trustee or similar officer of it or of all or any material part of its assets or revenues; | (ل) بأنه ليس هناك أي إجراء أو أي دعوى قانونية ولا يوجد أي تهديد ضده بإقامة أو بمباشرة أي إجراء في حقه لحله أو تصفيته أو استلام إدارته أو إفلاسه أو إعادة تنظيمه أو لتعيين حارس قضائي أو مدير أو حارس إداري أو أمين تفليسة عليه أو أي مسؤول مماثل علــى كامل أو أي جزء من أصوله أو إيراداتـــه؛ |
| 1. that no Event of Default has occurred, or shall occur as a result of entering into each Finance Agreement that will result in a change in its business, assets, affairs or financial condition which would materially and adversely affect its ability to perform its obligation | (م) بأنه لم ولن تحدث أية حالة إخلال نتيجة إبرام اتفاقيات التمويل ستؤدي إلى تغيير في أعماله أوأصوله أو شؤونه أو وضعه المالي مما قد يؤدي إلى تأثير سلبي جسيم على قدرته على تنفيذ التزامه . |
| 1. that since the date of its most recent Financial Statements, no event has occurred which might (i) materially jeopardize or imperil (or may materially jeopardize or imperil) the rights conferred on the Bank by each Finance Agreement; or (ii) result in a change in its business, assets, affairs or financial condition which could or would result in a Material Adverse Change; | (ن) بأنه ومنذ تاريخ آخر بيانات مالية للعميل لم تطرأ أي حالة قد (أ) تضرّ مادياً أو تعرض للخطر (أو يحتمل أن تضرّ مادياً أو تعرّض للخطر) الحقوق الممنوحة للمصرف بموجب كل اتفاقية تمويل؛ أو (ب) ينشأ عنها أي تغيير في أعمال العميل أو أصوله أو شؤونــه أو حالته المالية وينشأ عنه أو قد ينشأ عنه تغييــر مــادي سلبــي؛ |
| 1. that its execution of each Finance Agreement and the exercise of its rights and performance of its obligations hereunder shall not: | (س) بأنّ تحريــر وتوقيع العميل لكل اتفاقية تمويل وممارسته لحقوقــه وأدائه لالتزاماته الناشئة عن هذه الاتفاقيــة لــن: |
| 1. Constitute or give rise to any breach of or default under any other agreements by which the Customer is bound; | (1) يشكل أو ينشأ عنه أي انتهاك أو تخلّف بموجب أي اتفاقيـة يكون العميــل ملزماً بهـا؛ |
| 1. Conflict with any obligation to which it is a party or which is binding upon it or any of its assets; | (2) يتعارض مع أي التزام يكون العميل طرفاً فيه أو يكــون ملزمــاً للعميل أو لأي من أصولـه؛ |
| 1. Conflict with its constitutive documents and internal rules and regulations; or | (3) يتعارض مــع مستنداته التأسيسة وقواعده وأنظمتــه الداخليــة؛ أو |
| 1. Conflict with any applicable judicial order; | (4) يتعارض مع أي أمــر قضائــي قابل للتطبيـــق؛ |
| 1. that to its best knowledge and belief, all information supplied by it to the Bank in connection with each Finance Agreement is true, complete and accurate in all material respects and it is not aware of any material facts or circumstances that have not been disclosed to the Bank; | (ع) بأنه وإلى أفضل حد علمه واعتقاده أنّ كافة المعلومات التــي زوّد بها العميل المصرف فيما يتعلق بكل اتفاقية تمويل هي صحيحة وكاملة ودقيقة من كافة النواحي المادية وأنه ليس على علم بأي وقائع أو ظروف مادية لــم يتــمّ الإفصــاح عنها للمصرف؛ |
| 1. that it is not in breach of or in default under any agreement to which it is a party or which is binding on it or any of its assets and which breach or default could be reasonably likely to cause a Material Adverse Change, as determined by the Bank, on its business, condition (financial or otherwise) or the results of its operations or its ability to perform its obligations under each Finance Agreement; | (ف) بأنه ليس في حالة انتهاك أو إخلال بموجب أي اتفاقية يكون طرفاً فيها أو تكون ملزمة له أو لأي من أصوله وقد يؤدي ذلك الانتهاك أو الإخلال للتسبب بتغيير مادي سلبي حسبما قد يحدده المصرف على أعمال العميل أو حالته (المالية أو سوى ذلك) أو على نتائج عملياته أو على قدرته على أداء التزاماته الناشئة عن كــل اتفاقيــة تمويــل؛ |
| 1. that no investigation or action or administrative proceeding of or before any court or agency has been started which (i) could be reasonably likely to have a material adverse effect on its business, condition (financial or otherwise) or the results of its operations or its ability to perform its obligations under the Finance Agreements or (ii) purports to affect the legality, validity or enforceability of any Finance Agreement; | (ص) بأنه لــم تتــمّ مباشرة أي إجراءات تحقيق أو إجراءات إداريــة لدى أي محكمة أو هيئة مما قد (1) يحتمل أن يــؤدي إلى التسبب بتغيير مادي سلبي في أعمال العميل أو حالته (المالية أو سوى ذلك) أو على نتائــج عملياته أو على قدرته على أداء التزاماته الناشئة عن كــل اتفاقيــة تمويــل؛ أو (2) يفهم منه أن يؤثر على قانونية أو قابليـة تنفيــذ أي اتفاقيـة تمويــل؛ |
| 1. as at the date as of which the Financial Statements were prepared, it did not have any liabilities (contingent or otherwise) which were not disclosed thereby (or by the notes thereto) or reserved against therein nor any unrealised or anticipated losses arising from commitments entered into by it which were not so disclosed or reserved against; and | (ق) بأنه وكما بتاريخ إعداد البيانات المالية لم يكن لدى العميل أي التزامات (طارئة أو سوى ذلك) لم يتمّ الإفصاح عنها بموجب تلك البيانات (أو بموجب الإيضاحات المتضمنة فيها) أو تمّ التحفظ ضدها ولا يوجد كذلك أي خسائر غير محققة أو متوقعة ناشئة عن التزامــات أبرمها العميل ولم يتمّ الإفصاح عنها أو التحفــظ ضدهــا ؛ و |
| 1. its execution of each Finance Agreement and exercise of its rights and performance of its obligations there under do not and will not: | (ر) بــأنّ إبرامه لكل اتفاقية تمويل وممارسته لحقوقه وأدائه لالتزاماته الناشئة عن كل اتفاقية تمويل لم ولن تــؤدي إلــي: |
| 1. conflict with any agreement, mortgage, bond or other instrument or treaty to which it is a party or which is binding upon it or any of its assets; | (1) التضارب مع أي اتفاقية أو رهن أو وثيقة دين أو أي مستند أو اتفاقية أخرى يكون العميل طرفاً فيها أو تكون ملزمة له أو لأي من أصولــه؛ |
| 1. conflict with its constitutive documents and rules and regulations; or | (2) التضــارب مع مستنداته وقواعده وأنظمته التأسيسيــة ؛ أو |
| 1. Conflict with any applicable law, regulation or official or judicial order. | (3) التضارب مع أي قانون أو نظام أو أمر رسمي أو قضائــي قابــل للتطبيــق. |
| * 1. Each of the representations and warranties constituted by Clause 7 shall survive the execution of this Agreement, are made on the date hereof and shall be deemed to be repeated on the date of each Purchase Order and on each Murabaha Sale Date with reference in each case to the facts and circumstances then subsisting | 7-2 يبقى كل من التعهدات والضمانات الواردة في هذه المادة (7) قائماً وقابلاً للتطبيق بعد إبرام هذه الاتفاقية ويعتبر كل منها أنه تمّ بتاريخه وأنه يتــمّ تكراره وتجديده بتاريخ كل أمر شراء وبتاريخ كل معاملة بيع المرابحة بالإشارة في كل حالة إلى الوقائــع والظــروف القائمة عندئــذٍ. |
| 1. **Financial Information** | **8- المعلومــات الماليــة** |
| * 1. The Customer shall: | 7-1 يلتــزم العميـل بمـا يلـي: |
| 1. as soon as the same become available, but in any event within 120 days after the end of each of financial year, deliver to the Bank its Financial Statements for such financial year; | (أ) بــأن يسلّم المصرف بياناته المالية عن السنة المالية المنصرمــة حالما تصبح تلك البيانات متوفرة ولكن في أي حال من الأحوال ضمن مهلة 120 يوماً تلي نهايــة كل سنــة ماليــة؛ |
| 1. from time to time on the request of the Bank, furnish the Bank with such information about its business and financial condition as the Bank may reasonably require. | (ب) بأن يقوم من وقت لآخر بناءً على طلب المصرف بتزويد المصرف بالمعلومات المتعلقة بأعماله ووضعه المالي حسبما يطلبــه المصرف. |
| * 1. The Customer shall ensure that each set of Financial Statements delivered by it pursuant to this Agreement is prepared in accordance with generally accepted international accounting principles and consistently applied. | 8-2 سوف يتأكد العميل من أنّ كل مجموعة من البيانات المالية المسلّمــة من قبله وفقاً لهذه الاتفاقية قد تمّ إعدادها وفقاً للمبــادئ المحاسبية الدولية المقبولة عموماً والتي يتمّ تطبيقهــا بانتظــام |
| 1. **Covenants** | **9- التعهـــدات** |
| * 1. The Customer shall: | * 1. يلتــزم العميـل بمـا يلـي: |
| 1. obtain, comply with the terms of and do all that is necessary to maintain in full force and effect all authorisations, approvals, licences and consents required in or by the laws and regulations of the jurisdiction of its incorporation, and any other applicable jurisdiction to enable it lawfully to enter into and perform its obligations under each Finance Agreement to which it is a party or to ensure the legality, validity, enforceability or admissibility in evidence in the jurisdiction of its incorporation of each Finance Agreement; | (أ) بــأن يحصل ويتقيد بأحكام وشروط ويقوم بكل ما هو ضروري للمحافظة على كامل قـــوة ونفاذ كافة التصريحات والاعتمادات والموافقات والرخص المطلوبة بموجب القوانيـــن والأنظمة المعمول بها في دائرة اختصاص مكان تسجيل العميل وضمن أي دائرة اختصاص أخــرى على نحو يمكّن العميل من إبرام وأداء التزاماته الناشئة عــن كل اتفاقية تمويل يكون طرفاً فيها ، أو لغرض التأكد من صحتها وقانونيتهــا وقابليتها للتنفيذ أو قابليتها للقبول بمثابة إثبات في دائــرة اختصــاص مقرّ تأسيــس العميـل بتاريـخ كـل اتفاقيــة تمويــل؛ |
| 1. after the delivery of any Purchase Order and before the proposed Purchase, promptly inform the Bank of the occurrence of any Event of Default or Potential Event of Default and, upon receipt of a written request to that effect from the Bank, confirm to the Bank that, save as previously notified to the Bank or as notified in such confirmation, no Event of Default or Potential Event of Default has occurred; | (ب) بأن يبلغ المصرف فوراً بحدوث أي حالة إخلال أو باحتمال حدوث أي حالة إخلال وعند استلامه طلباً خطياً لهذا الغرض مــن المصرف بأن يؤكد للمصرف أنه باستثناء ما تــمّ إبلاغه سابقــاً للمصرف أو حسبما يتمّ الإخطار به في ذلك التأكيــد لم لم تطرأ أي حالــة إخلال ولا يوجد احتمال بأن تطرأ أي حالـــة إخــلال؛ |
| 1. ensure that at all times the claims of the Bank against it under the Finance Agreements to which it is a party rank at least *pari passu* with the claims of all its other unsecured creditors save those whose claims are preferred by any bankruptcy, insolvency, liquidation or other similar laws of general application; | (ج) بأن يتأكد في كافة الأوقات من أنّ كافة مطالبات المصرف المرفوعــة ضده بموجب اتفاقيات التمويل التي يكون طرفــاً فيها سوف تحتلّ مرتبة معادلة بأقلّ تعديل مع مطالبات كافة دائنيه الآخرين غير المضمونين باستثناء المطالبات الممتازة بسبب تعلّقها بالإفلاس أو الإعسار أو التصفيـــة أو بسبــب أي قوانين أخــرى مماثلة ذات تطبيـق عـــام؛ |
| 1. comply in all material respects with all applicable laws; | (هـ) بــأن يتقيـــد من كافة النواحي المادية بكافة القوانين المعمــول بهــا؛ |
| 1. ensure that no substantial change is made to the general nature of its business from that carried on at the date of this Agreement; | (و) بأن يتأكد من عدم إدخال أي تغيير جوهري على الطبيعة العامة لأعماله مقارنة مع الأعمال التي كان يزاولها بتاريخ إبــرام هذه الاتفاقيــة؛ |
| 1. save for the Security, not create an Encumbrance on any part of its assets without the prior written consent of the Bank; | (ز) بأنه وباستثنــاء الضمان سوف يمتنع عن إنشاء أي عبء على أي جزء من أصوله دون الحصول على موافقة مسبقة وخطيــة مــن المصرف |
| 1. not enter into any amalgamation, demerger, merger or corporate reconstruction which could or would cause a Material Adverse Change; and | (ح) بأنه سوف يمتنع عن الدخول في أي دمج أو فك دمج أو إعادة هيكلية للهيئة الاعتبارية مما قد ينتج عنه أو يحتمل أن ينتج عنــه تغييــر مـادي سلبـي؛ و |
| * 1. The Customer further undertakes that from the date of this Agreement until all the monies, obligations and liabilities under this Agreement (and any renewals thereof) have been satisfied and discharged in full, the Customer shall not amend or terminate this Agreement. | 9-2 يتعهــد العميل بالإضافة إلى مــا ورد أعلاه بأنه منذ تاريــخ إبرام هذه الاتفاقية وحتى تمــام الإيفاء بكامل المبالغ والالتزامات والواجبات الناشئة عن هذه الاتفاقية (وأي تجديد لهــا) ، ســوف يمتنـع عــن تعديل أو إنهاء هــذه الاتفاقيــة. |
| 1. **Conditions Precedent** | **10- الشــروط المسبقــة** |
| * 1. All obligations of the Bank under this Agreement are subject to compliance with the conditions precedent set out in Schedule 3 hereof. | 10-1 كافــة التزامات المصرف الناشئة عن هذه الاتفاقية معلقة على التقيد بالشروط المسبقة الموضحة في الجدول رقم (3) المرفــق طيــه. |
| * 1. The Bank’s obligation to enter into a Purchase Transaction shall be further subject to the following conditions: | 10-2 كما أنّ التزام المصرف بإبرام معاملة شراء ما سوف يخضع كذلــك للشــروط التاليــة |
| 1. The aggregate Cost Price of such Purchase Transaction and all earlier Murabaha Transactions (whose Deferred Price is outstanding on the Purchase Transaction Date of such Purchase Transaction) does not exceed the Available Aggregate Limit; | 1. ألاّ يتجاوز إجمالي سعر الكلفة لكل معاملة شراء وجميــع معاملات المرابحة السابقة (التي يكون السعر المؤجل فيها مستحقاً وباقياً دون سداد كما بتاريخ معاملــة الشراء المتعلقة بمعاملة الشراء المعنية) ، إجمالي الحــدّ المتوفــر |
| 1. The final Payment Date for the corresponding Murabaha Sale shall not be later than the Termination Date; and | (ب) ألاّ يصادف تاريــخ السداد النهائي لبيع المرابحة المقابــل تاريخاً لاحقـاً لتاريــخ الإنهـاء؛ و |
| 1. The Customer is not in default of any of its obligations under this Agreement | (ج) ألاّ يكون العميل في حالة إخلال لأي من التزاماته الناشئــة عن هـذه الاتفاقيــة. |
| * 1. If any of the above conditions precedent is found not be satisfied, the Bank shall have no obligation to provide the Murabaha Facility to the Customer. | 10-3 في حال لم يرض المصرف عن الشروط المسبقة الواردة أعلاه ، لن يكون هذا الأخير ملزماً بتوفير تسهيلات المرابحــة إلــى العميــل. |
| 1. **Events of Default** | **11- حــالات الإخــلال** |
| * 1. If: | * 1. فــي حــال: |
| 1. the Customer fails to pay any sum due from it under the Finance Agreements on its due date; or | (أ) تخلّف العميل عــن دفع أي مبلغ بموجب اتفاقيات التمويـل بتاريـخ استحقاقــه؛ أو |
| 1. any representation, warranty, declaration or statement made or deemed to be made in any Finance Agreement or in any notice or other document, certificate or statement delivered by it pursuant hereto or in connection herewith is or proves to have been incorrect or misleading in any material respect, as determined by the Bank, when made or deemed to have been made; or | (ب) كان أي تعهد أو ضمان أو تصريح أو إقرار تمّ تقديمه أو اعتبر أنه تمّ تقديمه في أي اتفاقية تمويل أو في أي إخطار أو مستند أو شهادة أو إفادة أخرى قدمها العميل بموجب هذه الاتفاقية أو فيما يتعلق بها ، غير صحيح أو يــؤدي إلى نتائج مضلله من أي ناحية حسبما قد يحدده المصرف كما بتاريخ تقديمه أو عند اعتبار أنه تمّ تقديمـه؛ أو |
| 1. the Customer fails duly to perform or comply with any of the obligations (other than those referred to in paragraph (a) above) expressed to be assumed by it in any Finance Agreement and either such breach is in the reasonable opinion of the Bank not capable of remedy or such breach is in the reasonable opinion of the Bank capable of remedy and is not remedied within [14] days after the earlier of the date of notice by the Bank requiring such remedy or the date on which the Customer first becomes aware of the breach; or | (ج) تخلّف العميل عن أداء أو التقيد أصولاً بأي من الالتزامــات (غير تلك المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه) المنصوص صراحةً بأنه تعهد بها في أي اتفاقية تمويل ، وأن هذا التخلف وفقاً لرأي المصرف غير قابل للتصحيــح أو قابلاً للتصحيح ولم يتــمّ تداركه ضمن مهلة [14] يوماً تلي تاريخ الإخطار الصادر عن المصرف والذي يطلــب فيــه التصحيح أو التاريخ الذي نما فيه الانتهــاك إلى علم العميل للمرة الأولى أيهما يحــدث أولاً؛ أو |
| 1. any financial indebtedness of the Customer is not paid or is declared to be due prior to its due date (whether through the default of the Customer, howsoever described, or otherwise) or any commitment to lend by any financial or banking institution is revoked or cancelled due to such default (howsoever described) of the Customer; or | (د) عدم ســداد أي مديونية مالية مستحقة في ذمة العميل أو في حــال الإعلان عن استحقاقها قبل تاريخ استحقاقهــا (سواءً بسبب خطأ ارتكبه العميل مهما كــان وصفه أو بخلاف ذلك) ، أو في حال نقض أو إلغاء أي التزام بالإقراض صادر عن أي مؤسسة مالية أو مصرفيــة بسبب ذلك الخطأ الذي ارتكبه العميل (مهمـا كــان وصفــه)؛ أو |
| 1. the Customer is unable to pay its debts as they fall due, commences negotiations with any one or more of its creditors with a view to the general readjustment or rescheduling of its financial indebtedness or makes a general assignment for the benefit of or a composition with its creditors or a moratorium is declared in respect of any indebtedness of the Customer; or | (هـ) أصبح العميل غير قادر على سداد ديونه بتاريخ استحقاقها وباشر في عقد مفاوضات مع أي من دائنيه أو مع أكثر من دائن واحد من دائنيه لغرض إعادة تسوية أو إعادة جدولة مدينويته المالية بصورة عامة أو أبرم تنازلاً عاماً عن مصلحته أو أبرام مصالحة مع دائنيه أو صدر موراتوريوم على (أي قرار رسمي بتأجيل) أي ديون مستحقـة في ذمة العميـل؛ أو |
| 1. the Customer takes any corporate action or other steps are taken or legal proceedings are started for its winding-up, dissolution, administration or reconstruction (except for the purpose of a solvent administration or reconstruction on terms and conditions which shall have first been approved by the Bank) or for the appointment of a receiver, administrator, administrative receiver, trustee or similar officer of it or of any or all of its revenues and assets or, in each case, any analogous action, step, or proceeding is taken in any jurisdiction; or | (و) اتخذ العميل أي إجراء يتعلق بالهيئة الاعتبارية أو تدابير أخرى أو في حال مباشرة إجراءات قانونية لغرض حله أو تصفيته أو إدارته أو إعادة هيكلته (باستثناء ما يتمّ لغرض الإدارة أو إعادة الهيكلة في حالة الملاءة ووفقاً للأحكام والشروط التي يكون المصرف قد وافق عليها أولا) أو لغرض تعيين حارس أو مدير قضائي أو حارس إداري أو أمين أو ضابط مماثل علي العميل أو على أي من أو كافة إيراداته أو أصوله ، أو في كل حالة في حال اتخاذ أي إجراء أو تدبير مماثل ضمن أي دائرة اختصــاص قضائــي؛ أو |
| 1. any property or asset of the Customer shall have been attached or assigned or in any manner transferred or delivered to or taken over by any receiver, assignee, liquidator or any other person or body whether appointed by the Customer or a court of law or any government authority under any law, regulation in any jurisdiction; or | (ز) تمّ إلقــاء حجز على أو التنازل عن أي عقار أو أصول تعــود للعميل أو في حال تمّ بأي طريقة تحويل أو تسليم أو وضع اليد على أي عقار أو أصول تعود للعميل بواسطة أي حارس قضائي أو متنازل له أو مصفٍ أو أي شخص آخر أو هيئة أخرى أو معيّن بواسطة العميل أو محكمة قضائية أو أي هيئة حكومية بموجب أي قانون أو نظام ضمن دائرة أي اختصــاص قضائـي؛ أو |
| 1. the Customer fails to pay any final judgment or court order when due; or | (ح) تخلّف العميل عن دفع أي حكم نهائي مبرم أو أي أمر محكمــة عنــد استحقاقــه؛ أو |
| 1. any execution or distress is levied against the Customer, or an encumbrancer takes possession of the whole or any part of, the property, undertaking or assets of the Customer; or | (ط) تمّ التنفيذ أو إلقاء الحجز في حق العميل أو قام أحد الدائنين بوضع يده على حيازة كامل أو أي جزء من عقــارات العميـل أو تعهداتـه أو أصولـه؛ أو |
| 1. the Customer changes or threatens to change the nature or scope of its business or suspends or threatens to suspend a substantial part of the present business which it now conducts, which in the sole opinion of the Bank, is likely to cause a Material Adverse Change; or | (ي) قام العميل بتغيير أو هدد بتغيير طبيعة أو نطاق أعماله أو علق أو هــدد بتعليق جزء جوهري من الأعمال الجارية التي يقــوم بمزاولتها حالياً وكان المصرف في رأيه المطلق أنه من المحتمل أن يؤدي ذلك إلى إدخــال تغييـر مـادي سلبـي؛ أو |
| 1. at any time any act, condition or thing required to be done, fulfilled or performed in order (i) to enable the Customer to lawfully enter into, exercise its rights under and perform the obligations expressed to be assumed by the Customer in each Finance Agreement to which it is a party, (ii) to ensure that the obligations expressed to be assumed by the Customer in each Finance Agreement to which it is a party are legal, valid and binding or (iii) to make each Finance Agreement admissible in evidence in the UAE or in the jurisdiction of its incorporation, is not done, fulfilled or performed; or | (ك) لم يتمّ في أي وقت تنفيذ أو أداء أي فعل أو شرط أو شيء مطلوب تنفيذه أو الإيفاء به أو أدائه لغرض (1) تمكين العميل من القيام على نحو مشروع بإبرام أو ممارسة حقوقه الناشئة عن كل اتفاقية تمويل وأداء الالتزامات المنصوص صراحةً في كل اتفاقية تمويل يكون العميل طرفاً فيها أوأنه تعهد بها؛ (2) التأكد من أنّ الالتزامات المنصوص صراحةً وتعهد العميل بها ، هي قانونية وصحيحة وملزمة ، أو (3) جعل كل اتفاقية تمويل مقبولة كإثبات في الإمارات العربية المتحدة أو ضمن دائـرة اختصــاص مكـان تأسيس العميـل؛ أو |
| 1. at any time it is or becomes unlawful for the Customer to perform or comply with any or all of its obligations under the Finance Agreements to which it is a party or any of the obligations of the Customer there under is not or ceases to be legal, valid and binding; or | (ل) كان أو أصبح في أي وقت من غير المشروع بالنسبة للعميل أن يقوم بأداء أو التقيد بأي من أو كافة التزاماته الناشئــة عــن اتفاقيات التمويل التي يكون طرفاً فيها أو في حال كانت أو أصبحت أي من التزامات العميل الناشئة عن هذه الاتفاقية غير قانونية أو غير صحيحة أو غيــر ملزمــة؛ أو |
| 1. any person or group of persons acting in concert which does not, as at the date of this Agreement have direct or indirect control over the Customer (whether by the ownership of share capital, the possession of voting power, rights under a contract any or otherwise), gains direct or indirect control of the Customer; or | (م) قام أي شخص أو مجموعة من الأشخاص لــم يكــن له (لهم) سيطرة مباشرة أو غير مباشــرة على العميل بتاريخ هذه الاتفاقية (سواءً عن طريقة امتلاك جزء من رأس المال أو حيازة سلطة التصويــت أو حقوق ما بموجب عقد أو بموجب أي شيء مخالف لذلك) ، باكتساب سيطرة مباشرة أو غير مباشــرة علــى العميــل ؛ أو |
| 1. the Customer enters into any merger, amalgamation or reorganization that reflects a materially adverse change in the corporate status of the Customer; or | (ن( دخــل العميل في عملية دمج أو انهاء دمج أو إعادة هيكلــة تعكس تغييراً مادياً سلبياً في وضعه وشخصيتــه الاعتباريــة؛ أو |
| 1. an extraordinary situation shall have arisen as a consequence of an action or inaction by the Customer which would have a Material Adverse Change; or | (س) نشــوء حالــة غير اعتيادية بنتيجة إجــراء أو عدم إجراء يتخذه العميل ينتــج عنه تغيير مادي سلبــي؛ أو |
| 1. any permission, consent or license necessary for the business or to carry on the undertaking and operations of the Customer or to enable the Customer to perform its obligations under this Agreement or any other agreement or arrangement with the Bank is revoked, withdrawn, or modified in any material respect; or | (ع) نقض أو سحب أو تعديل أي تصريح أو موافقة أو رخصة ضرورية للعميل لمزاولة تعهداته وعملياته أو لتمكين العميل من أداء التزاماتــه الناشئة عن هذه الاتفاقية أو عن أي اتفاقية أو ترتيـبات مبــرمة مع المصرف؛ أو |
| 1. any other event or series of events occurs which in the reasonable opinion of the Bank may result in a Material Adverse Change; or | (ف) طرأت أي حالــة أو سلسلــة من الأحداث قد تؤدي في رأي المصرف إلى تغيير مــادي سلبــي؛ أو |
| 1. the Customer or any other person commences proceedings or takes any other action challenging the validity of any of its obligations or any of the Bank’s rights under the Finance Agreements, then, and in any such case and at any time thereafter, the Bank may by written notice to the Customer declare all or any unpaid amounts due under this Finance Agreement, to be immediately due and payable (whereupon the same shall become so payable together with any other sums then owed by the Customer hereunder) or declare that all or any unpaid amounts under this Agreement be due and payable on demand of the Bank. | (ص) باشر العميل أو أي شخص آخر بإجراءات أو اتخذ أي إجراء يطعن فيه في صحة أي من التزاماته أو أي من حقوق المصرف الناشئة عن اتفاقيات التمويل ، يحق عندئذ للمصرف في أي من تلك الحالات وفي أي وقت بعد ذلك بأن يعلن بموجب إخطار خطي يوجهه إلى العميل بأنّ كافة أو أي من المبالغ غير المدفوعة والمستحقة بموجب اتفاقية التمويل المالية بأنها أصبحت مستحقة ومتوجبة الدفع فوراً (فيصبــح عندها ذلك المبلغ مستحق الدفع بالإضافة إلى أي مبالغ أخرى مستحقة في ذلك التاريخ في ذمة العميل بموجب هذه الاتفاقية) و يحق للمصرف أيضاً أن يعلن أنّ كافة أو أي من المبالغ غير المدفوعة بموجب هذه الاتفاقية قد أصبحت مستحقة ومتوجبة الدفع بنــاءً على طلــب المصرف؛ |
| 1. If the Customer fails to provide the agreed Securities or if such Securities are diminished either due to its own action, or for another reason to which it did not contribute. | (ق) وفي حـــال تخلّف العميل عن توفير الضمانات المتفق عليها أو في حال انتقصت قيمة تلك الضمانات إما بسبــب إجراء اتخذه هو أو لأي سبب آخر لم يساهــم بــه؛ |
| * 1. At the occurrence of any event of default stated in Clause 11.1, the Bank shall have the right to terminate this Agreement Immediately and shall have the right to declare that all or any unpaid Murabaha Sale Prices under any or all outstanding Murabaha Contracts be due and payable on demand of the Bank, then, and at any time thereafter, the Bank may by written notice to the Customer call for payment of such Murabaha Sale Prices (or any of them) on such date as it may specify in such notice (whereupon the same shall become due and payable on such date together with any other sums then owed by the Customer under this Agreement) . | 11-2 في حال حدوث أي حالة إخلال مما ذكر في البند 11-1 أعلاه يحق للمصرف إنهاء هذه الاتفاقية فــوراً وله حق اعتبار كافة أو أي من أسعار بيع المرابحة غير المدفوعة تحت أي من عقود المرابحة القائمة قد أصبحت مستحقــة ومتوجبة الدفع بناءً على طلب المصرف فــي ذلــك الوقت أو في أي وقت بعد ذلك ، ويحق للمصرف أن يقــوم بموجب إخطار خطي يوجهه إلى العميل بأن يطالب بســداد أسعار بيع المرابحة المذكورة (أو أي منها) بالتاريخ الذي قد يحدده في ذلك الإخطار (فيصبح عندئذٍ السعر المعني مستحقاً ومتوجب الدفع في ذلك التاريخ بالإضافة إلى أي مبالغ أخرى مستحقــة عندئذٍ في ذمة العميــل بموجـب هــذه الاتفاقيــة). |
| 1. **Indemnity** | **12- التعويــض** |
| * 1. The Customer undertakes to indemnify the Bank against: | * 1. يتعهــد العميـل بـأن يعـوّض المصرف عـن: |
| 1. any actual cost, claim, loss, expense (including legal fees) or liability together with any tax thereon, which it may sustain or incur as a consequence of the occurrence of any Event of Default or any default by the Customer in the performance of any of the obligations expressed to be assumed by it in this Agreement; and | (أ) أي تكاليف أو مطالبات أو خسائر أو مصروفات فعلية (بما فيها الأتعاب القانونية) أو الالتزامات بالإضافة إلى أي ضرائب عليها والتــي قد يتكبدها المصرف أو يتحملها بسبب حدوث أي حالة إخلال أو ارتكاب العميل لأي خطأ في أداء أي من الالتزامات المنصوص في هذه الاتفاقيــة علــى أنه يتعهـد بها؛ و |
| 1. any loss it may suffer as a result of its entering into the Murabaha Contract(s) requested by the Customer hereunder but not made by reason of the operation of any one or more of the provisions hereof. | (ب) أي خسارة قد يتكبدها المصرف نتيجة إبرامه عقد (عقود) المرابحة) التي يطلبها العميل بموجب هذه الاتفاقية ولكنها لم تنشأ عن تطبيق أي بند أو بنود واردة فـي هـذه الاتفاقيـة. |
| * 1. The Customer shall hold harmless and indemnify the Bank, its officers, employees and/or agents, against any loss, actual cost, damage, expense or liability which it, they or any of them may incur (direct or indirect) as a result of the Bank or any such officer, employee or agent acting upon, delaying or refraining from acting upon instructions of the Customer or purporting to be from the Customer or which the Bank believes to have been issued by or for the Customer. | 12-2 يلتزم العميل بأن بأن يتحمل ويعوّض المصرف والمسؤولين والموظفين و الوكلاء طرف المصرف من وضدّ أي خسائر أو تكاليف فعلية أو أضرار أو مصروفات أو التزامات قد يتكبدونها جميعاً أو قد يتكبدها أي منهم (بصورة مباشرة أو غير مباشرة) بنتيجة قيام المصرف أو أي منهم بتنفيذ تعليمات العميل أو أية تعليمات افترض المصرف أنها صدرت عنه . |
| 1. **Currency** | **13- العملــة** |
| * 1. Payments by the Customer hereunder shall be made: | 13-1 يتــمّ إجــراء الدفعــات بواسطة العميل وبموجب هذه الاتفاقيــة: |
| 1. in the case of a Murabaha Sale Price, in the currency in which such Murabaha Sale Price is denominated; in the case of any actual cost, expense or tax, in the currency in which such cost, expense or tax was incurred; | (أ) في حال كانت الدفعة تمثل ثمن بيع المرابحة ، علي العميل أن يؤديهــا بالعملة التي يكون ثمن بيع المرابحة مذكوراً فيها ، وفي حال أداء أي تكاليف فعلية أو مصروفات أو ضرائــب ففي العملة التي تمّ تكبد تلك التكاليف أو المصروفــات أو الضرائب فيهــا؛ |
| 1. In the case of any fee or other amount, in the currency in which such fee or other amount is expressed to be payable. | (ب) في حال كانت الدفعة تمثل أي أتعاب أو رسوم أو مبلغ آخر ، ففي العملة التي يذكر في النص صراحةً أنه يتوجــب أداء الدفعــة فيهــا. |
| * 1. If any sum due from the Customer under a Finance Agreement (“**Sum**”) or any order or judgment given or made in relation to a Sum has to be converted from the currency (the “**First Currency**”) in which the Sum is payable into another currency (the “**Second Currency**”) for the purpose of (i) making or filing a claim or proof against the Customer, (ii) obtaining an order or judgment in any court or other tribunal or (iii) enforcing any order or judgment given or made in relation hereto, the Customer shall as an independent obligation indemnify and hold harmless the Bank from and against any loss suffered as a result of any discrepancy between (a) the rate of exchange used for such purpose to convert the Sum from the First Currency into the Second Currency and (b) the rate or rates of exchange at which the Bank may in the ordinary course of business purchase the First Currency with the Second Currency upon receipt by it of the Sum. | 13-2 إذا كان أي مبلغ مستحقاً من العميل بموجب اتفاقية تمويل ("المبلغ") أو بموجب أي أمر أو حكم صادر فيما يتعلق بالمبلغ وتوجب تحويل ذلك المبلغ من العملة ("العملة الأولى") المتوجب أداء المبلغ فيها إلى عملة أخرى ("العملة الثانية") لغرض (1) مباشرة أو تقديم مطالبة أو إثبات ضد العميل ، (2) الحصول على أمر أو حكم لدى أي محكمة أو هيئة قضائية أخرى ، أو (3) لإنفاذ أي أمر أو حكم يصدر فيما يتعلق بهذه الاتفاقية ، يلتزم العميل بأن يقوم وبمثابة التزام مستقل بتعويض المصرف وحفظه في مأمن من وضدّ أي خسارة قد يتكبدها بنتيجة أي فارق فيما بين (أ) سعر الصرف المستخدم لهذا الغرض لتحويل المبلغ من العملة الأولى إلى العملة الثانية ، و (ب) سعر أو أسعار الصرف التي يحق للمصرف أن يقوم ضمـــن السياق العادي للأعمال بشراء العملة الأولــى فيهــا مقابل العملة الثانية عنــد استلامــه المبلــغ . |
| 1. **Notices** | **14- الإشعــارات** |
| * 1. All notices and other communications under this Agreement shall be in writing and shall be sent to the respective addresses of the Parties as stated below or to such addresses as the Parties may specify from time to time. Notices may be delivered by hand, facsimile message against a written confirmation of receipt or by registered post or courier: | 14-1 يجب أن تتمّ كافة الإخطارات والاتصالات بموجب هذه الاتفاقية خطياً وأن يتمّ توجبهها إلى عنواني الطرفين على التوالي حسبما هما مذكوران أدناه أو إلى أي عناوين أخرى قد يحددها الطرفان من وقت لآخر . ويجوز تسليم الإشعارات باليد أو بواسطة الفاكس مقابل تأكيد خطي بالاستلام أو بواسطــة البريد المسجل أو البريد السريــع: |
| For the Bank:  Attn:      Al Hilal Bank  Address:  PO Box 63111, Abu Dhabi,UAE  Tel: (971 2 )  Fax: (971 2)  For the Customer:  Attn:      Address:  PO Box :  Tel: (971      )  Fax: (971      ) | إلــى المصرف:  عنايــة:      عنــوان مصرف الهــلال:  ص.ب. 63111 ، أبوظبي ، إ.ع.م.  هاتـف:       (9712)  فاكـس:       (9712)  إلــى العميــل:  عنايــة:      العنــوان:  ص.ب.  هاتـف:       (     971)  فاكـس:       (     971) |
| * 1. Notices sent by telex or fax shall be deemed to be received on the Business Day following the day they are transmitted and if sent by post shall be deemed to be received three (3) Business Days after they are put in the post by airmail, postage prepaid and properly addressed to the addressee. | 14-2 تعتبر الإشعارات المرسلة بواسطة التلكس أو الفاكس أنها بلغت بصورة صحيحــة في يوم العمل الذي يلي يوم بثها وفي حال إرسالها بواسطة البريد تعتبر أنها أبلغت بعد ثلاث (3) أيام عمل تلي إيداعها البريد الجوي مدفوع الأجور سلفاً وحاملةً العنوان الصحيح للمرســل إليه |
| * 1. The Bank has the absolute discretion whether or not to accept, rely or act upon any communication received via telephone, untested telex or facsimile transmission and shall be entitled to request verification of any such communication by any method the Bank deems appropriate. | 14-4 يتمتع المصرف بسلطة تقديرية مطلقة في قبول أو رفض وفي الاعتماد على أو تنفيذ أي اتصال يتلقاه بواسطة الهاتف أو بواسطة بث بالتلكس أو الفاكس غير المصحوب بتقرير تأكيد الاستلام ويحق له أن يتحقق من أي اتصال من هذا النوع بواسطـة أي وسيلـة قد يعتبرهـا المصرف ملائمـة. |
| 1. **Set Off** | **15- المقاصــة** |
| The Customer hereby authorizes the Bank to apply any credit balance to which the Customer is entitled or any amount which is payable by the Bank to the Customer at any time in or towards partial or total satisfaction of any payment obligation which may be due or payable by the Customer to the Bank under the Finance Agreements. In cases where the value of an obligation is unascertained, the Bank may set-off in an amount estimated by it in good faith to be the amount of that obligation provided such set-off shall be re-fixed once the obligation value is determined. If obligations amount are in different currencies, the Bank may convert either obligation amount at a market rate of exchange in its usual course of business for the purpose of the set-off. | يخوّل العميل المصرف في استخدام أي رصيد دائن للعميل أو أي مبلغ يستحق على المصرف أداؤه للعميل في أي وقت للإيفاء الجزئي أو الكامل لأي دفعة أو التزام قد يكون مستحقاً أو متوجب الدفع من العميل إلى المصرف بموجب اتفاقيات التمويل. في حال كانت قيمة أي التزام مستحق للمصرف غير محددة القيمة يحق للمصرف أن يجري المقاصة على مبلغ يقوم هو بتقديره بحسن نيه على أن يتم تصحيح المبلغ عندما يتم تحديد قيمة الإلتزام . وإذا كانت مبالغ الالتزامات في عملات مختلفــة يحق للمصرف أن يصرف أي من قيمة الالتزامين بسعر الصرف السائــد في السوق ضمن السياق العادي للأعمال لأغــراض تطبيـق المقاصــة. |
| 1. **Waiver** | **16- التنــازل** |
| No failure by the Bank to exercise or any delay by the Bank in exercising any right or remedy hereunder shall operate as a waiver thereof, nor shall any single or partial exercise of any right or remedy prevent any further or other exercise thereof or the exercise of any other right or remedy. The rights and remedies herein provided are cumulative and not exclusive of any rights or remedies provided by law. | لا يعتبر أي تخلّف أو تأخير يصدر عن المصرف في ممارسة لأي حق أو تدبير تصحيحي ناشئ عن هذه الاتفاقية أنه تنازل عن ذلك الحق ، كما أنّ أي ممارسة منفردة أو جزئية لأي حق أو تدبير تصحيحي لن تمنع من أي ممارسة إضافية أو أخرى لنفــس الحق أو لأي حق أو تدبير تصحيحي آخر . وتكون الحقوق والتدابير التصحيحية التي تنص عليها هذه الاتفاقية تراكمية ولا تستثني ممارسة أي حقوق أو تدابير تصحيحية أخرى ينص عليهــا القانــون. |
| 1. **Entire Agreement** | **17- شموليــة الاتفاقيــة** |
| This Agreement and the schedules attached hereto contain the whole agreement between the Parties relating to the transactions contemplated by them and supersede all previous agreements between the Parties relating to the same transaction. | تتضمن هذه الاتفاقية والجداول المرفقة طيها كامل الاتفاق الحاصل بين الطرفين فيما يتعلق بالمعاملات التي تنص عليها وإنها تلغي وتحلّ محــلّ كافة الاتفاقيات السابقة التي تمت بين الطرفين فيما يتعلــق بنفــس المعاملــة. |
| 1. **Severability** | **18- القابليــة للتجزئــة** |
| If, at any time, any provision of a Finance Agreement is or becomes illegal, invalid or unenforceable in any respect under the law of any jurisdiction, neither the legality, validity or enforceability of the remaining provisions of the Finance Agreements nor the legality, validity or enforceability of such provision under the law of any other jurisdiction shall in any way be affected or impaired thereby. | في حــال كان أو أصبح في أي وقت أي شرط من شروط اتفاقية التمويل غيــر قانوني أو غير صحيح أو غير قابل للتنفيذ من أي ناحية بموجب قانون أي بلد ، فلن يؤثر ذلك أو ينتقص من صحة أو قانونية أو قابليـــة تنفيذ الشروط الأخرى الواردة في اتفاقيات التمويل ولا صحة أو قانونية أو قابلية تنفيذ تلك الشروط بموجب قانون أي بلــد آخــر . |
| 1. **Assignment** | **19- التنـــازل** |
| * 1. This Agreement shall be binding on the Parties hereto, their respective successors and permitted assigns, heirs and/or legal representatives. | 19-1 تكــون هذه الاتفاقية ملزمة لطرفيها وخلفائهما والمتنازل لهم من قبلهمــا المصرّح بهم على التوالي ولورثتهما و/أو ممثليهمــا القانونييــن. |
| * 1. This Agreement shall be binding upon and inure to the benefit of the Bank, the Customer and their respective successors, permitted assigns, heirs and/or legal representatives. The Customer may not assign or transfer any of its rights or obligations under this Agreement without the written consent of the Bank. | 19-2 تكــون هذه الاتفاقية ملزمة وتؤول المنفعــة منها لصالح المصرف والعميل وخلفائهما والمتنازل لهم من قبلهمــا المصرّح بهم علـى التوالـي ولورثتهما و/أو ممثليهمـا القانونييــن. ولا يحق للعميل أن يتنازل عن أو يحوّل أي من حقوقه أو التزاماتــه الناشئة عن هذه الاتفاقية دون موافقة المصرف الخطيــة والمسبقــة. |
| * 1. The Bank shall within the limits of the Shari' a have the right at any time during the term of this Agreement, upon notice to the Customer but without the need to obtain consent to assign, sublet or otherwise transfer all or any part of its rights, benefits and obligations hereunder to any third party, provided that (a) such assignment shall only become valid and binding as from the date of such notice; and (b) such an assignment or transfer does not create or increase indemnity liabilities of the Customer which would not have been payable or incurred by the Customer but for such transfer or assignment. | 19-3 يحق للمصرف أن يقوم ضمن حدود الشريعة في أي وقت طيلة مدة صلاحية هذه الاتفاقية وبناءً على إخطار يوجهه إلى العميل ولكن دون الحاجة للحصول على موافقة منه بالتنازل عن أو تأجير من الباطن أو بخلاف ذلك تحويل كامل أو أي جزء من حقوقه ومنافعه والتزاماته الناشئة عن هذه الاتفاقية لصالح أي طرف ثالث شريطة أن (أ) يصبح ذلك التنازل صحيحاً وملزماً فقط اعتباراً من تاريخ ذلــك الإخطار ؛ و (ب) ألاّ يؤدي ذلك التنازل أو التحويل إلــى إنشاء أو زيادة التزامات العميل التي لم تكن لتصبح مستحقــة الدفع أو لم يكن ليتكبدها العميل لو لم يحصــل ذلــك التنازل أو التحويـــل. |
| * 1. The Bank reserves the right to disclose to persons who may propose entering into contractual relations with the Bank in relation to this Agreement such information about the Customer as the Bank may consider appropriate. | 19-4 يحتفظ المصرف بحق الإفصاح لأي شخص قد يقترح الدخول فــي علاقــات تعاقدية مع المصرف فيما يتعلق بهذه الاتفاقية عن المعلومات المتعلقة بالعميل التي قد يعتبرها المصرف ملائمــة. |
| 1. **Amendments** | **20- التعديــلات** |
| No amendment of or addition to this Agreement shall be of any force or effect unless effected in writing and signed by the Bank and the Customer. | لا يكـون أي تعديل أو إضافــة لهذه الاتفاقية نافذاً أو فاعلاً ما لم يتمّ خطيــاً وما لم يوقــع عليــه كلا المصرف والعميــل. |
| 1. **Costs, Expenses and Taxation** | **21- التكاليـف والمصروفـات والضرائـب** |
| * 1. The Customer shall pay to the Bank on demand: | 21-1 يتوجــب على العميل أن يدفع للمصرف بناءً على طلب هذا الأخيــر: |
| 1. all reasonable actual costs, charges and expenses of whatever nature incurred by the Bank and arising in connection with the negotiation, drafting and preparation of the Finance Agreements and, as the case may be, in the issuing of legal opinions in connection with the Finance Agreements or in attending to the formal registration requirements in respect of any of the permitted encumbrances; all actual costs, charges and expenses arising in connection with the preservation or enforcement of the Bank’s rights under the Finance Agreements save those which were incurred solely by reason of the Bank’s own gross negligence or willful misconduct; and | (أ) كافة التكاليف والرسوم والمصروفات من أي طبيعة مهما كانت التي تكبدها المصرف والناشئة فيما يتعلق بمفاوضة اتفاقيات التمويل وتحريرها وإعدادها وحسبما يكون الحال عليه فيما يتعلق بإصدار الآراء القانونية المرتبطة باتفاقيات التمويل أو في معرض الإيفاء بمتطلبات التسجيل الرسمية الخاصة بأي من الأعباء المصرّح بها ، وكافة التكاليف الفعلية والرسوم والمصروفات الناشئة فيما يتعلق بالمحافظة على أو بإنفاذ حقوق المصرف الناشئة عن اتفاقيات التمويل باستثناء تلك التي يتمّ تكبدها بسبب الإهمال الفادح الصادر عن المصرف بذاته أو سوء تصرفه المتعمّــد ؛ و |
| 1. all present and future taxes, duties, fees and other charges of whatsoever nature, together with any profit thereon and penalties with respect thereto, now or at any time hereafter which may from time to time be levied or imposed by any government entity or by any department, agency, political subdivision or taxation or other authority thereof or therein in respect of its obligations under this Agreement. | (ب)كافة الضرائب والجبايات والرسوم والنفقات الأخرى الحاضرة أو المستقبلية من أي طبيعة مهما كانت بالإضافة إلى أي أرباح عليها وأي غرامات تتعلق بها الآن أو في أي وقت لاحــق والتــي قد يتمّ فرضها من وقت لآخر بواسطة أي هيئة حكومية أو أي دائرة أو سلطة ضرائب فيما يتعلق بالالتزامــات الناشئة عن هذه الاتفاقيــة. |
| 1. **Time** | **22- الزمـــن** |
| Time, whenever mentioned, shall be of the essence to this Agreement. | يعتبر الوقت أو الزمن عنصراً أساسيــاً من هذه الاتفاقيــة أينما وردت إشــارة لـه فـي صلبهــا. |
| 1. **Governing Law and Jurisdiction** | **23- القانـون الحاكـم والاختصـاص القضائـي** |
| * 1. This Agreement and the Finance Agreements and the construction, performance and validity hereof and thereof shall be governed by and construed in all respects in accordance with the laws of the UAE save to the extent these conflict with the rules and principles of the Islamic Shariah as interpreted by the Fatwa and Shariah Supervisory Board of the Bank, when the latter shall prevail. The Parties hereto agree to be bound by the exclusive decision of the Fatwa & Shariah Supervisory Board of the Bank (the "Board") as to whether any such conflict exists, and if it does, the appropriate provision of the Islamic Shariah to be applied. The court(s) shall apply the applicable provision of the Islamic Shariah as interpreted by the Board. | 23-1 تخضع هذه الاتفاقية واتفاقيات التمويل كما يخضع تفسيرها وأداؤها وصحتها من كافة النواحي وفقاً لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة، إلى الحدّ الذي لا تتعارض فيه مع قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية كما تفسرها هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للمصرف إذ إنّ السيادة تكون لهذه الأخيرة . يوافق طرفا هذه الاتفاقية على الالتزام بالقرار الحصري لهيئة الفتوى والرقابة الشرعية طرف المصرف ("الهيئة") فيما إذا كان يتواجد أي تعارض من هذا النوع وفي حال وجود التعارض ما هو النص الملائم الواجب تطبيقه من الشريعة الإسلامية، ويتوجب على المحكمة (المحاكم) أن تطبق نص الشريعة الإسلامية الواجب التطبيق حسبمــا تقــرره الهيئة . |
| * 1. The Customer irrevocably agrees for the benefit of the Bank that the courts of the UAE shall have jurisdiction to hear and determine any suit, action or proceeding, and to settle any disputes which may arise out of or in connection with this Agreement and the Finance Agreements and, for such purposes, irrevocably submits to the jurisdiction of such courts. | 23-2 يوافق العميــل على نحو غير قابل للنقض على أنّ محاكم دولة الإمارات العربية المتحدة سوف تتمتع باختصاص قضائي لسماع وتسوية أي دعوى أو إجراء ولتسويـــة أي خلافات قد تنشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الاتفاقيــة وباتفاقيات التمويل ويوافق على نحو غير قابل للنقض بأن يذعن لهذه لأغــراض للاختصـاص القضائي لتلــك المحاكـــم. |
| * 1. The Customer irrevocably waives any objection which it might now or hereafter have to the courts referred to in this Clause 23 being nominated as the forum to hear and determine any suit, action or proceeding and to settle any disputes which may arise out of or in connection with this Agreement and the Finance Agreements and agrees not to claim that any such court is not a convenient or appropriate forum. | 23-3 يتنــازل العميل على نحو غير قابل للنقض عن أي اعتراض قــد يحق له إثارته أمام المحاكم المشار إليها في هذه المادة (23) الآن أو فيما بعد ، متى كانت تلك المحاكم قد تمت تسميتهــا لسماع واتخاذ قرار بشأن أي دعوى أو إجراء أو لتسويـــة أي نزاعات قد تنشأ عن هــذه الاتفاقيــة وباتفاقيات التمويل ويوافق على عدم الطعن بملاءمة واختصاص المحكمة. |
| * 1. Submission to the jurisdiction of the courts referred to in this Clause 23 shall not limit the right of the Bank to take proceedings against the Customer in any other court of competent jurisdiction nor shall the taking of proceedings in any one or more jurisdictions preclude the taking of proceedings in any other jurisdiction, whether concurrently or not. | 23-4 إنّ الخضوع للاختصاص القضائي للمحاكم المشار إليها في هذه المادة (23) لا يحدّ من حق المصرف في مباشرة إجراءات في حق العميل أمام أي محكمة أخرى صاحبة اختصاص قضائي ، كما أنّ أي إجراءات عالقة أمام أي اختصاص قضائي آخر واحد أو أكثر لن تمنع من مباشرة إجراءات غيرها أمام أي اختصاص قضائي آخر سواء بالتزامن مع المحاكــم الأولــى أو سوى ذلـك. |
| To the extent that the Customer may in any jurisdiction claim for itself or its assets immunity from suit, execution, attachment (whether in aid of execution, before judgment or otherwise) or other legal process and to the extent that in any such jurisdiction there may be attributed to itself or its assets such immunity (whether or not claimed) the Customer hereby irrevocably agrees not to claim and hereby irrevocably | 23-5 إلى الحدّ الذي يكون فيه العميل يتمتع في ظل أي اختصاص قضائي بحق المطالبة لنفسه أو لأصوله بالحصانة من أي دعوى أو إجراء أو تنفيذ أو حجز (سواءً بمثابة إجراء مساعد على التنفيذ وسواءً قبل الحكم أو بخلاف ذلك) أو من أي إجــراء قانوني آخر وإلى الحدّ الذي يكون فيه العميل قد حصل على تلك الحصانة لنفسه أو لأصوله (سواءً طالب بها أم لا) ، فإنّ العميل يوافق بموجبه على نحو غير قابل للنقض بالامتناع عن المطالبة ويتنازل بموجبه على نحو غير قابل للنقــض عن تلك الحصانة فيما يتعلق بالتزاماته الناشئة عن هــذه الاتفاقيــة. |
| 1. **No payment of Interest** | **24- لا التــزام بدفــع فوائــد** |
| Nothing in this Agreement shall oblige the Bank or the Customer to pay interest or to receive any interest on any amount payable in violation of the Islamic Shari'a or to do anything that is unacceptable under the Islamic Shari'a. | لا تتضمــن هذه الاتفاقية ما يلزم المصرف أو العميل بدفع فوائد أو باستـــلام فوائد على أي مبلغ متوجب السداد بطريقة تخالف الشريعة الإسلامية ، كما أنها لا تتضمن أيضاً أي شيئ غير مقبول بموجــب الشريعــة الإسلاميــة. |
| 1. **Termination** | **25- .الإنهـــاء** |
| Unless this Agreement is terminated by the Bank in accordance with the provisions of clause 11.2, the expiry date of this Agreement shall be the date falling one year from the date hereof and shall thereafter be automatically extended by a further period or periods of one year each unless either Party notifies the other in writing not less than 30 days prior to any such expiry date of its wish not to extend the validity of this Agreement, in which case this Agreement shall expire upon the then forthcoming expiry date. Notwithstanding the above and without prejudice to the other rights and remedies of the Bank under this Agreement, the Bank shall be entitled at any time after the date falling after one year from the date hereof to terminate this Agreement by giving the not less than 15 days prior written notice. No such expiry or early termination (as the case may be) shall affect the rights and obligations of either Party here under in relation to any outstanding Murabaha Contract then subsisting. | ما لم يتمّ إنهاء هذه الاتفاقية بواسطة المصرف وفقاً لأحكام البند 11-2 أعلاه ، فإنّ تاريخ انقضاء هذه الاتفاقية سوف يكون التاريخ الذي يصــادف سنة واحدة بعد تاريخها وسوف تتجدد مدة هذه الاتفاقية تلقائيــاً بعــد ذلك لمدة أو مدد إضافية يبلغ كل منها سنة واحدة ما لم يقم أحد الطرفين بإخطار الطرف الآخر خطياً قبل 30 يوماً على الأقل من أي تاريخ انقضاء للاتفاقية برغبته في عدم تمديد هذه الاتفاقية . على الرغم مما ورد أعلاه ودون الإخلال بالحقوق والتدابير التصحيحية الأخرى التي يتمتع بها المصرف بموجب هذه الاتفاقية ، سوف يحق للمصرف بأن يقوم في أي وقت بعد التاريخ الذي يصادف سنة واحدة تلي تاريخ هذه الاتفاقية بأن ينهي هذه الاتفاقية عــن طريق توجيه إخطار خطي للعميل لا تقلّ مدته عن 15 يوماً . لن يؤثر انقضاء أو إنهاء الاتفاقية على نحو مبكر (حسبما قد يكون الحال عليه) على حقوق وواجبات أي من الطرفين الناشئة عن هذه الاتفاقيـة فيما يتعلــق بأي عقد مرابحــة يكون قائماً عندئـذٍ . |
| **AS WITNESS** the hands of the duly authorized representatives of the Parties hereto the day and year first before written. | **وإشهــاداً على ما ورد أعلاه ،** وقع الممثلان المفوضان أصولاً عن طرفي هذه الاتفاقية عليها بتاريخ اليوم والسنة المكتوبين في صدرهــا أعــلاه. |
| **AL HILAL BANK:** | **مصــرف الهــلال** |
| [CUSTOMER]: | **[العميــــل]** |

|  |  |
| --- | --- |
| **Schedule 1**: Form of purchase order | **الجــدول (1) نمــوذج أمــر الشـراء** |
|  |  |
| From: …………………………………………………………… | مــن : |
| To: Al Hilal Bank | * + 1. إلــى : مصــرف الهـلال |
| Dated: ………………………………… | التاريـخ: |
|  |  |
| Dear Sirs | تحيــة طيبــة وبعــد ، |
| **Master Murabaha Facility Agreement dated ……………………………….…………….. (the “Agreement”)** | **اتفاقيــة تسهيــلات المرابحــة الأساسية المؤرخــة فــي …………………….…………………… 20 ("الاتفاقيـــة")** |
| 1. We refer to the Agreement. | 1- بالإشــارة إلــى الاتفاقيــة . |
| 1. This is a Purchase Order. Terms defined in the Agreement have the same meaning in this Purchase Order. | 2- هذا أمر شراء ، ويكون للعبارات الوارد تعريفها في الاتفاقية نفـس المعنى في أمـر الشراء هذا . |
| 1. We hereby request pursuant to Clause 3.1 of the Agreement for you to purchase the Goods listed below. | 3- نلتمس منكم بموجبه ووفقاً للبند 31- من الاتفاقية شراء السلع الموصوفــة أدنــاه. |
| 1. We hereby irrevocable undertake to conclude a Murabaha Contract with you and purchase the Goods listed below at the Murabaha Sale Price being the aggregate of the Cost Price and the Profit, which shall be payable on the Payment Date(s). | 4- نتعهد بموجبه على نحو غير قابل للنقض بإبرام عقد مرابحة معكم وبشراء السلع الموضحة أدناه بسعــر بيع المرابحة الذي يعادل إجمالي سعر الكلفة بالإضافة إلى الربح ويكون مستحــق الدفع وواجب الأداء بتاريخ الدفعة (بتواريخ الدفعــات). |
| 1. We further undertake to fully compensate you for any losses or damages sustained by you as a result of our breach of the above undertaking. | 5- نتعهد أيضاً بأن نعوّضكم بالكامل عن أي خسائر أو أضرار قد تتكبدونهــا بنتيجــة إخلالنا بالتعهـد الوارد أعـلاه. |
| 1. Any deposit paid by us to the Bank shall serve as a security deposit (*hamish jiddiyyah*) to secure our promise to purchase the Goods and, in the event we breach this promise, the Bank shall be authorised to sell the Goods and to set off against the deposit its actual losses between the Cost Price of the Goods and the subsequent net sales proceeds thereof. Any amount left over of the deposit, subsequent to the set off above, shall be paid back to us and, conversely, we shall be liable for any shortfall between the deposit and the Bank’s actual losses in this regard. In the event of such breach occurring prior to the completion of the purchase of the Goods by the Bank, we shall indemnify the Bank against any actual administrative expenses (including any abortive costs) incurred by the Bank towards the purchase of the Goods and the Bank shall be authorized to set off such costs against the Hamish Jiddiyyah. | 6. يعتبر أي إيداع نقوم به لدى المصرف على أنه وديعة ضمان (هامش جدية) يهدف إلى ضمان وعدنا بشراء السلع ، وفي حال إخلالنا بهذا الوعد يكون المصرف مخوّلاً بيع السلع وتطبيق المقاصة بين وديعة الضمان والخسائــر التي تكبدها فعلياً بسبب الفارق فيما بين سعر كلفة السلــع وصافي إيرادات البيع اللاحقة . وأي مبلغ يتبقى من وديعة الضمان بعد المقاصة المذكورة أعلاه يجب أن يعاد سداده لنا ، وكذلك نلتزم بأن ندفع أي نقص قد يظهر فيما بين مبلغ وديعة الضمان والخسائر الفعلية التي يتكبدها المصرف بهذا الشأن . في حال حدوث إخلال من هذا النوع قبل إتمام شراء السلع بواسطة المصرف، نلتزم بأن نعوّض المصرف من وضدّ أي مصروفات إدارية فعلية (شاملةً أي تكاليف لإيقاف العملية) قد يتكبدها المصرف في المضي لتنفيذ شراء السلع، ويكون المصرف مخوّلاً اقتطــاع تلــك التكاليــف من هامــش الجديــة. |
| 1. We hereby irrevocably and unconditionally undertake to provide you with the Acceptance Notice on the Delivery Date. | 7- كمــا نتعهد كذلك على نحو غير قابل للنقض وغير مشروط بأن نزوّدكــم بإشعار القبــول بتاريخ التسليـم . |
| 1. You are hereby authorized to debit the amount of ……………………… from our account number …………………………………… as Hamish Al Jiddiya on the understanding that such sum shall be deducted from the Cost Price. | 8- نفوّضكم بموجبه بأن تقيّدوا مبلغ ………………………….. على حسابنا رقم ………………………………… بمثابة هامش جدية مع الأخذ بعين الاعتبار اقتطاع هذا المبلغ من سعر الكلفة. |
| 1. The Goods are described [below/ in the attached proforma invoice]: | 9- إنّ السلــع موضحــة [أدنـــاه/في الفاتورة المبدئية المرفقــة طيــه]. |
| Type: | النـــوع: |
| Quantity: | الكميـــة: |
| Price per Unit: | سعــر الوحــدة: |
| Supplier: | المــورّد: |
| Place of Delivery: | مكــان التسليـم: |
| For and on Behalf of  authorised signatory for  **[the Customer]** | بإســم وبالنيابـة عــن  المفــوض بالتوقيــع عــن  **[العميــــل]** |

|  |  |
| --- | --- |
| **Schedule 2 Form of Offer Notice** | **الجــدول (2) نمــوذج إشعــار العــرض** |
| From: Al Hilal Bank | مــن : مصــرف الهـلال |
| To: | إلــى : [العميــل] |
| Dated: | التاريـخ: |
|  |  |
| Dear Sirs | * + 1. تحيــة طيبــة وبعــد ، |
| **Master Murabaha Facility Agreement dated** **20**(**the “Agreement”**) | **اتفاقيــة تسهيــلات المرابحــة الأساسية**  **مؤرخــة فــي**      **20 ("الاتفاقيـــة"** |
| 1. We refer to the Agreement. Terms defined in the Agreement have the same meaning in this Offer Notice. | 1. بالإشــارة إلــى الاتفاقيــة. يكون للعبارات الوارد تعريفهــا في الاتفاقية نفـس المعنى في إشعار العرض الماثـــل . |
| 1. With respect to the Agreement and your Purchase Order dated       issued pursuant to the Agreement, we hereby confirm that we have purchased the Goods from the Supplier in terms of the Purchase Order and upon the ownership of title to the Goods having been acquired by us, we hereby offer to sell you the following Goods as described below: | 2- بالإشارة إلى الاتفاقية وإلى أمر الشراء الصادر عنكم بموجب الاتفاقية بتاريخ       ، نؤكد بموجبه أننا قد اشترينا السلع من المورّد وفقاً لأحكام أمر الشراء و تم احراز سند وحــق ملكيـــة السلع وبذلك نعرض عليكم أن نبيعكم السلــع المبينـة تفاصيلها فيمــا يلي أدنــاه: |
| Type: | النـــوع: |
| Quantity: | الكميـــة: |
| Price per Unit: | سعــر الوحــدة: |
| Supplier: | المــورّد: |
| Cost Price: | سعــر الكلفــة: |
| Profit: | الربــح: |
| Murabaha Sale Price: | سعــر بيـع المرابحـة: |
| Payment Date(s)/Schedule: | جـدول تاريـخ (تواريـخ) الدفعـات: |
| For and on behalf of  authorized signatory for  **Al Hilal Bank** | بإســم وبالنيابـة عــن  المفــوض بالتوقيــع عــن  **مصــرف الهــلال** |

|  |  |
| --- | --- |
| **Form of Acceptance Notice** | **نمــوذج إشعــار قبــول** |
| From: | مــن : |
| To: Al Hilal Bank | إلــى : مصــرف الهـلال |
| Dated: | التاريـخ: |
|  |  |
| Dear Sirs | تحيــة طيبــة وبعــد ، |
| **Murabaha Facility Agreement dated** **20**(**the “Agreement”**) | **اتفاقيــة تسهيــلات مرابحــة مؤرخــة فــي**      **20 ("الاتفاقيـــة")** |
| 1. We refer to the Agreement. Terms defined in the Agreement have the same meaning in this Acceptance Notice. | 1- بالإشــارة إلــى الاتفاقيــة . ويكون للعبارات الوارد تعريفهــا في الاتفاقية نفـس المعنى في إشعار القبـول الماثــــل . |
| 1. We accept your offer contained in the Offer Notice dated       and we hereby conclude with you a Murabaha Contract upon the terms contained in your Offer Notice. | 2- نقبل عرضكم المتضمن في إشعار العرض المؤرخ في       ونبرم بموجبه معكم عقد مرابحة وفقاً للأحكام والشروط الواردة فــي إشعار العــرض الصادر عنكــم. |
| 1. We hereby undertake to pay you the Murabaha Sale Price on the Payment Dates as specified in the Offer Notice | 3- نتعهد بموجبه بأن ندفع لكم سعر بيع المرابحة بتواريخ الدفعات المحـددة في إشعــار العـرض. |
| 1. This Acceptance Notice is irrevocable. | 4- إنّ إشعـار القبـول الماثـل غيـر قابـل للنقـض. |
|  |  |
| Authorised signatory for the Customer | المفــوض بالتوقيــع عــن |
| Acknowledged by:  Authorized signatory for  **Al Hilal Bank** | تــمّ الإقــرار بواسطــة:  المفــوض بالتوقيــع عــن  **مصــرف الهــلال** |

|  |  |
| --- | --- |
| **Schedule 3 Conditions Precedent (as referred to in Clause 10)** | **الجــدول (3) الشـروط المسبقـة (حسبمــا أشيــر إليهــا فــي المـادة 10)** |
| A copy (certified by an authorized officer of the Customer to be complete and up to date copy) of the constitutive documents of the Customer has been supplied to the Bank. | (أ) تـــمّ تزويد المصرف بنسخة (مصدقة بواسطة مسؤول مفوض عــن العميل على أنها كاملة ومحدثة) عن المستندات التأسيسيــة للعميــل |
| A copy (certified by an authorized officer of the Customer to be a true copy) of the resolution passed by the Board of Directors of the Customer authorizing (i) entry into and execution by the Customer of this Agreement and such other documents as may be related or incidental to the terms of this Agreement and Security Documents by the Customer and (ii) the individual(s) whose specimen signature is printed on such resolution to execute this Agreement, Security Documents and such other documents as may be related or incidental to the terms of this Agreement on behalf of the Customer have been received by the Bank. | (ب) استلم المصرف نسخة (مصدقة بواسطة مسؤول مفوض عــن العميل على أنها صورة صادقة وصحيحة) عن القرار الذي اتخذه مجلــس إدارة العميل والذي يخوّل (1) العميل بأن يقوم بإبـــرام وتوقيع هذه الاتفاقية والمستندات الأخرى التي قد تكون متعلقــة بها أو طارئة على أحكام هذه الاتفاقية وعلى مستندات الضمــان ، و (2) الفرد (الأفراد) الوارد نموذج توقيعه (الواردة نماذج توقيعاتهم) على ذلك القرار بالتوقيــع بالنيابة عن العميل على الاتفاقية ومستندات الضمان وأي مستندات أخرى قد تكون متعلقــة بها أو طارئــة علــى أحكــام هذه الاتفاقيـة. |
| Duly executed original copies of this Agreement, the Purchase Order, Security Documents and such other documents as may be related or incidental to the terms of this Agreement and the Security Documents have been received by the Bank. | (ج) استلــم المصرف نسخ أصلية موقعة أصولاً عن هذه الاتفاقية وعــن تعهد الشــراء وعن مستنــدات الضمان وعن أي مستندات أخرى قد تكــون متعلقــة بها أو طارئــة على أحكام هــذه الاتفاقيـة. |
| All fees, commissions, expenses, required to be paid by the Customer to the Bank have been received by the Bank. | (د) استلم المصرف كافة الرســوم والعمولات والمصروفات المطلــوب سدادهـا من قبــل العميل إلى المصرف. |
| Evidence of creation and perfection of Security (if any) in favor of the Bank to the satisfaction of the Bank has been received by the Bank. | (هـ) استلم المصرف إثباتاً بإنشـاء وإتمام الضمان (إن وجد) لصالح المصرف على نحــو يحوز على رضـا المصرف. |
| All documents, approvals, consents and the line as have been reasonably requested by the Bank in connection with this Agreement and the Security Documents have been received by the Bank | (و) استلم المصرف كافــة المستندات والموافقات والاعتمادات وما شابه التي يكون المصرف قد طلبها فيما يتعلق بهذه الاتفاقيــة وبمستنــدات الضمــان. |

|  |  |
| --- | --- |
| **Schedule 4: Securities:** | **الجــدول (4) الضمانــات** |
| Securities provided by the Customer: | الضمانــات التــي يقدمهــا العميــل: |